شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة مكة المكرمة

مخطوطة

صحيح البخاري (ج11)

المؤلف

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (البخاري)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مكة المكرمة.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث
١٠٥

صحيح البخاري

١١١

الجزء الحادي
عشر من
ثلاثين جزء
من البخاري

حديث
١٠٥

وزارة
المكتبة
العامة
والأوقاف
في المدينة
الرقم العام
الرقم
التاريخ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث
١٠٥

صحيح البخاري

جزء ١١

مكتبة مكة مخطوطات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فهرسة الجزء الحادي عشر من صحيح البخاري

باب تعديل النساء وقصة الافك ١٠١
باب ما يكره من الاطناب في المدح ١١٠
باب بلوغ الصبيان ١١٠
باب اليمين على المدعى عليه ١١١
باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه ١١٥
باب من امر باءنجاز الوعد وفيه وذكر ١١٠
اني عليه السلام ظهر الفقال وعدني فوفى لي ١١٩
كتاب الصلح ٢٥٠
باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ٢٦١
صلح الحديبية ٢٦١
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد ٢٧٥
كتاب الشروط ٢٨٢
باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح ٢٨٦
باب الشروط في الولاء ٢٩٢
حديث اجلاء عمر اليهود من خيبر ٢٩٣
باب الشروط في الجهاد وقصة الحديبية ٢٩٤
باب الشروط في القرض ٣٠٨
باب الشروط في القرض ٣١١
كتاب الوصايا ٣١٣
باب ان يترك ورثته اغنياء خير الخ ٣١٧
باب لا وصية لوارث ٣١٧
باب الصدقة عند الموت ٣٢١
باب اذا اوقف او اوصى لاقاربه ٣٢٠
باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب ٣٢٠
وفيه يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم ٣٢٣
باب قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال ٣٤٣
اليتامى ظلما الخ ٣٤٣
كتاب الجهاد ٣٤٨
باب درجات المجاهدين ٣٥٠
باب الحور العين وصفتهن ٣٥٠
باب قوله الله من المومنين رجال الخ ٣٥٦
باب الجنة تحت بارقة السيوف ٣٦٤
باب وجوب النفير ٣٦٧
باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم ٣٦٨
باب الشهادة سبع سوى القتل ٣٧٠
باب حفر الخندق ٣٧٣
باب فضل الصوم في سبيل الله ٣٧٤
باب من جهز غازيا ٣٧٦
باب هل يبعث الطليعة وحده ٣٧٨
باب سفر الاثنين ٣٧٨

من التفسير الى الخامس

شبكة الألوكة www.alukah.net

حديث الإفك

باب تعديل النساء بعضهن بعضا حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأنهمني بعضه أحمد حدثنا فليح (خ) بن يونس الى ابن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص الليثي وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري

وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ
حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ
بَعْضٍ وَأَثْبَتُ اقْتِصَاصًا وَقَدْ
وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ
الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ
وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ
بَعْضًا زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ
سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ
فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا
مَعَهُ فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا
فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ
مَا أُنْزِلَ

مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَأَنَا أُحْمَلُ فِي
هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ فَسِرْنَا حَتَّى
إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ
وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ
آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ حِينَ
آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى
جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي
أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي
فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ
قَدِ انْقَطَعَ فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ
عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ فَأَقْبَلَ
الَّذِينَ يَرْحَلُونَ لِي فَاحْتَمَلُوا

هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي ٱلَّذِي
كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ
وَكَانَ ٱلنِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ
وَلَمْ يَغْشَهُنَّ ٱللَّحْمُ وَإِنَّمَا يَأْكُلُ
ٱلْعُلْقَةَ مِنَ ٱلطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ
ٱلْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ ٱلْهَوْدَجِ
فَٱحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ
ٱلسِّنِّ فَبَعَثُوا ٱلْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدَتْ
عِقْدِي بَعْدَ مَا ٱسْتَمَرَّ ٱلْجَيْشُ
فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ
أَحَدٌ فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي ٱلَّذِي كُنْتُ
بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي
فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ
غَلَبَتْنِي

فرحلوه: قال عياض وروى رحلنا البعير مخففا وروى شددت في حديث الافك وعند الهاني ظل ابي ذر صوابه رحلوه وفتح الراء وهو في سائر نسخ صحيح مسلم وفي نسخة الاصيلي من اليونينية بخط الحافظ اليونيني ه صف

ٱلْهَوْدَجِ: ٱلَّذِي يَحْمِلُ ٱلْمَرْأَةَ

غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ
ٱبْنُ ٱلْمُعَطَّلِ ٱلسُّلَمِيُّ ثُمَّ ٱلذَّكْوَانِيُّ
مِنْ وَرَاءِ ٱلْجَيْشِ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي
فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي
وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ ٱلْحِجَابِ فَٱسْتَيْقَظْتُ
بِٱسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ
فَعَقَرَ بِيَدِهَا فَرَكِبْتُهَا فَٱنْطَلَقَ
يَقُودُ بِي ٱلرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا
ٱلْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ
فِي نَحْرِ ٱلظَّهِيرَةِ فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ
وَكَانَ ٱلَّذِي تَوَلَّى ٱلْإِفْكَ عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ فَقَدِمْنَا
ٱلْمَدِينَةَ فَٱشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَيُفِيضُونَ

حتى: أي تصدي للإفك

ابن سلول: بكسر اللام وضمها مع الالف والرفع لان سلول بفتح السين غير منصرف علم لأم عبد الله فهو صفة لعبد الله لا لأبي وأتباعه مسطح ابن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش اهـ قس

والناس: كذا في اليونينية بكسر الس والحديث بعد

مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ وَبَرِّئَنِي
فِي رَجْعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللُّطْفَ الَّذِي
كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ إِنَّمَا
يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تِيكُمْ
لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ
فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ
نَمْشِي فَعَثَرَتْ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ
تَعِسَ مِسْطَحٌ فَقُلْتُ لَهَا بِئْسَ مَا قُلْتِ
أَتَسُبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَتْ
يَا هَنْتَاهْ أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا فَأَخْبَرَتْنِي
بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ فَازْدَدْتُ
مَرَضًا إِلَى مَرَضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى
بَيْتِي

بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ
فَقَالَ كَيْفَ تِيكُمْ فَقُلْتُ أَتَأْذَنُ
لِي إِلَى أَبَوَيَّ قَالَتْ وَأَنَا حِينَئِذٍ
أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ
قِبَلِهِمَا فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ
أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ
النَّاسُ فَقَالَتْ يَا بُنَيَّةُ هَوِّنِي
عَلَى نَفْسِكِ الشَّأْنَ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا
كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ
رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ
عَلَيْهَا فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَقَدْ

تحدث

يتحدث الناس بهذا قالت فبت
تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ
لي دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت
فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي بن أبي طالب
و أسامة بن زيد حين
استلبث الوحي يستشيرهما في
فراق أهله فأما أسامة فأشار
عليه بالذي يعلم في نفسه من الود
لهم فقال أسامة أهلك يا رسول
الله ولا نعلم والله إلا خيرا وأما
علي بن أبي طالب فقال يا رسول
الله لم يضيق الله عليك والنساء
سواها

يضيق عليك

سل الجارية
تصدقك فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بريرة
فقال يا بريرة هل رأيت فيها
شيأ يريبك فقالت بريرة
لا والذي بعثك بالحق إن رأيت
منها أمرا أغمصه عليها أكثر
من أنها جارية حديثة السن
تنام عن العجين فتأتي الداجن
فتأكله فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يومه
فاستعذر من عبد الله بن أبي
ابن سلول فقال رسول الله

أي سب بيته في سبب

أغمصه عليها

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْذِرُنِي
مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي
فَوَٱللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا
وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ
عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ
عَلَى أَهْلِي فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ
فَقَالَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَنَا وَٱللَّهِ
أَعْذِرُكَ مِنْهُ إِنْ كَانَ مِنَ ٱلْأَوْسِ
ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ
إِخْوَانِنَا مِنَ ٱلْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا
فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ فَقَامَ سَعْدُ
ٱبْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ ٱلْخَزْرَجِ
وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ
ٱحْتَمَلَتْهُ

سعد
والله انا
من اخواننا الخزرج
وكان

ٱلْحَمِيَّةُ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ
ٱللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى
ذَلِكَ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ ٱلْحُضَيْرِ
فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ ٱللَّهِ وَٱللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ
فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ ٱلْمُنَافِقِينَ
فَثَارَ ٱلْحَيَّانِ ٱلْأَوْسُ وَٱلْخَزْرَجُ
حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ فَنَزَلَ
فَخَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ
وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ
وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ فَأَصْبَحَ عِنْدِي
أَبَوَايَ قَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا
حَتَّى أَظُنَّ أَنَّ ٱلْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي

احتملته الحمية
والله
حضير
وقد
ليلتين
ويومي

قالت فبينما هما جالسان عندي
وأنا أبكي إذ استأذنت امرأة
من الأنصار فأذنت لها فجلست
تبكي معي فبينا نحن كذلك إذ
دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجلس ولم يجلس
عندي من يوم قيل في ما قيل
قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى
إليه في شأني شيء قالت فتشهد
ثم قال يا عائشة فإنه بلغني عنك
كذا وكذا فإن كنت بريئة
فسيبرئك الله وإن كنت ألممت
فاستغفري الله وتوبي إليه فإن
العبد

العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب
تاب الله عليه فلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مقالته
قلص دمعي حتى ما أحس منه
قطرة وقلت لأبي أجب عني
رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والله ما أدري ما أقول
لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت لأمي أجيبي عني
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما قال قالت والله ما أدري
ما أقول لرسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت وأنا جارية

حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا
مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ إِنِّي وَاللَّهِ
لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يُتَحَدَّثُ
بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ
وَصَدَّقْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ قُلْتُ
لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
إِنِّي لَبَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي
بِذَلِكَ وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ
وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقُنِّي
وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا
يُوسُفَ إِذْ قَالَ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ثُمَّ تَحَوَّلْتُ
عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي
اللَّهُ

نبئني

شدة النون من الفرع وليست في البونينية اهـ شيخنا بصري اهـ صف

فصبر جميل اي فامري صبر جميل لا جزع فيه على هذا الامر في حديث ابن جبلة قال لسفل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول ابيه فصبر جميل اي فامري صبر لا شكوى فيه اي الى الله

وَاللَّهِ وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزِلَ
فِي شَأْنِي وَحْيًا وَلَأَنَا أَحْقَرُ فِي نَفْسِي
مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي
وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ
فَوَاللَّهِ مَا رَامَ مَجْلِسَهُ وَلَا خَرَجَ
أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزِلَ
عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ
الْبُرَحَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ
مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ
فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ

تبرئني فوالله

ما رام اي ما فارق

اي الذين كانوا هناك حضورا

اي الى الوحي

اي من شدة ثقل الوحي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قالت

فكان أول كلمة تكلم بها أن قال
لي يا عائشة أحمدي الله فقد
برأك الله فقالت لي أمي قومي
إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت لا والله لا أقوم
إليه ولا أحمد إلا الله فأنزل
الله تعالى إن الذين جاءوا بالإفك
عصبة منكم الآيات فلما أنزل الله
هذا في براءتي قال أبو بكر
الصديق رضي الله عنه وكان
ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته
منه والله لا أنفق على مسطح
شيئا أبدا بعد ما قال لعائشة
فأنزل

فأنزل الله تعالى ولا يأتل أولوا
الفضل منكم والسعة أن يؤتوا
إلى قوله غفور رحيم فقال
أبو بكر بلى والله إني لأحب أن
يغفر الله لي فرجع إلى مسطح الذي
كان يجري عليه وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسأل
زينب بنت جحش عن أمري
فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله أحمي سمعي
وبصري والله ما علمت عليها
إلا خيرا قالت وهي التي كانت
تساميني فعصمها الله بالورع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نا خالد الحذاء عن عبد الرحمن
ابن أبي بكرة عن أبيه قال أثني
رجل على رجل عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت
عنق صاحبك قطعت عنق
صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم
مادحا أخاه لا محالة فليقل أحسب
فلانا والله حسيبه ولا أزكي على
الله أحدا أحسبه كذا وكذا إن كان
يعلم ذلك منه باب ما يكره
من الاطناب في المدح وليقل ما يعلم
حدثنا محمد بن صباح نا إسماعيل
ابن زكريا نا يزيد بن عبد الله عن

حدثني

قوله عسى الغوير ابؤسا اي عسى الغوير ان يكون ابؤسا وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب واصله كما قال الاصمعي ان ناسا خلوا يبيتون في غار فانهار عليهم فقتلهم وقيل اول من تكلم به الزباء بفتح الزاي وتشديد الموحدة ممدود الماء قصير بالاحمال عن الطريق المالوفة واخذ على الغوير قالت عسى الغوير ابؤسا اي فاس

قال حدثنا فليح عن هشام بن عروة
عن عروة عن عائشة وعبد الله
ابن الزبير مثله قال وحدثنا
فليح عن ربيعة بن أبي عبد
الرحمن ويحيى بن سعيد عن
القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله

باب إذا زكى رجل رجلا
كفاه وقال أبو جميلة وجدت
منبوذا فلما رأى عمر قال عسى
الغوير أبؤسا كأنه يتهمني
قال عريفي إنه رجل صالح
قال كذاك أذهب وعلينا نفقته
حدثنا ابن سلام نا عبد الوهاب

نا خالد

لطيفة قال الصلاح الصفدي رأيت بخط ابن خلكان الحافظ ناظم نفسه انيا فقال في خلال كلامه يحتمل ان يكون مسلما كيف كان وحيث كان عائشة في مخلفها معتذرة بضياع عقدها فقال له المسلم يا نصر ابي كان وجهها كوجه بنت عمران لما اتت بعيسى تحمله من غير اعتقدت في دينك بدأة مريم اعتقدنا مثله في براءة زوج نبينا فانقطع النصراني

قوله عريفي اي القيم بامور القبيلة والجماعة من الناس يلي امورهم ويعرف الامير احوالهم واسمه سنان احرقوس

قوله قال كذاك اذهب اي قال عمر لعريفه كذا امرك هو صالح مثل ما تقوله قال نعم فقال اذهب

حدثني

أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى
رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ فَقَالَ
أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ

المدح

بَابُ بُلُوغِ الصِّبْيَانِ وَشَهَادَتِهِمْ

عز وجل

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ
مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا
وَقَالَ مُغِيرَةُ احْتَلَمْتُ وَأَنَا
ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَبُلُوغِ النِّسَاءِ
فِي الْحَيْضِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّائِي
يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ إِلَى قَوْلِهِ
أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ. وَقَالَ الْحَسَنُ
ابْنُ

صح إلى

ابْنُ صَالِحٍ أَدْرَكْتُ جَارَةً لَنَا
جَدَّةً بِنْتَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ
سَنَةً حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ نا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ
حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ
وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً
فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ
الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ
فَأَجَازَنِي قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ

زاد في المجالسة وأقل
أوقات الحمل تسع سنين
انتهى وقال الشافعي
أعجل ما سمعت من النساء
يحضن نساء تهامة يحضن
لتسع سنين وقال ابن
أنه رأى جدة بنت أحدى
وعشرين سنة وأنها
حاضت لتسع سنين ووضعت
بنتا لاستكمال عشر ووقع لبنتها
مثله لكن أهـ ق س

سنة ط

عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ وَهُوَ
خَلِيفَةٌ فَحَدَّثْتُهُ هَذَا ٱلْحَدِيثَ
فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيِّنٌ
ٱلصَّغِيرِ وَٱلْكَبِيرِ وَكَتَبَ إِلَى
عُمَّالِهِ ان يغرضوا لمن بلغ
خَمْسَ عَشْرَةَ حدثنا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ نا سُفْيَانُ نا صَفْوَانُ
ٱبْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغُ بِهِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
قَالَ غُسْلُ يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ وَاجِبٌ
عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ بَابُ
سُؤَالِ ٱلْحَاكِمِ ٱلْمُدَّعِيَ هَلْ لَكَ
بَيِّنَةٌ

قوله ان يغرضوا اي يعطوا
في ديوان الجند اهـ

حدثني

قوله محتلم اي بالغ وفيه الاشارة
الى ان البلوغ يحصل بالاحتلال
فيستفاد منه ان الحكم منوط بالقياس
على سائر الاحكام منوط بجامع تعلق
الوجوب به بالاحتلام اهـ فرس

بَيِّنَةٌ قَبْلَ ٱلْيَمِينِ حدثنا مُحَمَّدٌ
انا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ ٱلْأَعْمَشِ
عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ رضي الله عنه
قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صلى
ٱللَّهُ عليه وسلم مَنْ حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ
بِهَا مَالَ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ ٱللَّهَ
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ قَالَ
فَقَالَ ٱلْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فِيَّ
وَٱللَّهِ كَانَ ذَلِكَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ
رَجُلٍ مِنَ ٱلْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي
فَقَدَّمْتُهُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صلى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ

أي ابن مسعود اهـ فرس

كان ذلك بيني وبين رجل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال احلف

الله صلى الله عليه وسلم أتحلف
بينة قال قلت لا قال فقال
لليهودي احلف قال قلت يا رسول
الله إذا يحلف ويذهب بمالي
قال فأنزل الله تعالى إن
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمنا قليلا إلى آخر الآية باب
اليمين على المدعى عليه في الأموال
والحدود قال النبي صلى
الله عليه وسلم شاهداك أو يمينه
وقال قتيبة نا سفيان عن ابن
شبرمة كلمني أبو الزناد
في شهادة الشاهد ويمين المدعي
فقلت

عز وجل

فقلت قال الله تعالى واستشهدوا
شهيدين من رجالكم فإن لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان
ممن ترضون من الشهداء
أن تضل إحداهما فتذكر
إحداهما الأخرى قلت إذا كان
يكتفى بشهادة شاهد ويمين
المدعي فما تحتاج أن تذكر
إحداهما الأخرى ما كان يصنع
بذكر هذه الأخرى حدثنا
أبو نعيم نا نافع ابن عمر عن ابن
أبي مليكة قال كتب ابن عباس
رضي الله عنهما أن النبي صلى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى
الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بَابٌ حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ
يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ
تَصْدِيقَ ذَلِكَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ
بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى
عَذَابٌ أَلِيمٌ ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ
قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ
أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا قَالَ
قَالَ فَقَالَ صَدَقَ لَفِيَّ أُنْزِلَتْ
كَانَ

كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ
فِي شَيْءٍ فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ
فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُ إِذًا يَحْلِفُ وَلَا
يُبَالِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ
يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ
لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ
ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ بَابٌ
إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ
الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

حدثنا محمد بن بشار نا ابن
أبي عدي عن هشام نا عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما
أن هلال بن أمية قذف امرأته
عند النبي صلى الله عليه وسلم
بشريك بن سحماء فقال النبي
صلى الله عليه وسلم البينة أو حد
في ظهرك فقال يا رسول الله
إذا رأى أحدنا على امرأته
رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل
يقول البينة وإلا حد في ظهرك
فذكر حديث اللعان باب
اليمين بعد العصر حدثنا علي
ابن

ابن عبد الله نا جرير بن عبد
الحميد عن الأعمش عن أبي
صالح عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا
يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل
على فضل ماء بطريق يمنع
منه ابن السبيل ورجل
بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا
فإن أعطاه ما يريد وفى له
وإلا لم يف له ورجل ساوم
رجلا بسلعة بعد العصر فحلف

بالله لقد أعطي بها كذا وكذا
فأخذها باب يحلف
المدعي عليه حيث ما وجبت
عليه اليمين ولا يصرف من
موضع إلى غيره قضى مروان
باليمين على زيد بن ثابت على
المنبر فقال أحلف له مكاني
فجعل زيد يحلف وأبا أن
يحلف على المنبر فجعل مروان
يعجب منه وقال النبي صلى
الله عليه وسلم شاهداك
أو يمينه فلم يخص مكانا دون
مكان حدثنا موسى بن إسماعيل
نا عبد

أعطي صح
بلغ
وكذا ط

نا عبد الواحد عن الأعمش
عن أبي وائل عن ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من حلف
على يمين ليقتطع بها مال امرئ
الله وهو عليه غضبان باب
إذا تسارع قوم في اليمين حدثنا
إسحاق بن نصر نا عبد الرزاق
نا معمر عن همام عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم عرض على قوم
اليمين فأسرعوا فأمر أن يسهم
بينهم في اليمين أيهم يحلف باب

حد ثني ط
أي قبل الآخر قس

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ عز وجل
بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا
حدثني إسحاق انا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
انا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ
أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ سَمِعَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ أعطي ط
فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ
يُعْطَهَا فَنَزَلَتْ إِنَّ الَّذِينَ
يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ
ثَمَنًا قَلِيلًا وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى قال
النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا خَائِنٌ حدثنا
بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
عَنْ شُعْبَةَ

قوله آكل ربا اي كآكل ربا اخوف ما اخاف عليكم

اي لانه خائن

عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله
عليه وسلم قَالَ مَنْ حَلَفَ
عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ
رَجُلٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللَّهَ الرجل ط
وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل
تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ إِنَّ
الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ
وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا الْآيَةَ فَلَقِيَنِي
الْأَشْعَثُ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ
اللَّهِ الْيَوْمَ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا قَالَ فِيَّ
أُنْزِلَتْ باب كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ

الى قوله عذاب اليم وعند ط ذلك وزاد الى قوله ولهم عذاب اليم

فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات
في اليوم والليلة فقال هل
عليّ غيرهن قال لا إلا أن تطوع
فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصيام رمضان
قال هل عليّ غيره قال لا إلا أن
تطوع قال وذكر له رسول
الله صلى الله عليه وسلم الزكاة
قال هل عليّ غيرها قال لا إلا أن
تطوع فأدبر الرجل وهو يقول
والله لا أزيد على هذا ولا أنقص
قال رسول الله صلى الله عليه

غيره ط
شهر
فقال غيرها ح م
غيره ٥ س

ورسول الله ط

قال تعالى يحلفون بالله لكم ورسوله الله
عز وجل ثم جاءوك يحلفون
بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا
يقال بالله ووالله وتالله
وقال النبي صلى الله عليه
وسلم ورجل حلف بالله كاذبا
بعد العصر ولا يحلف بغير
الله حدثنا إسماعيل بن عبد الله
قال حدثني مالك عن عمه أبي
سهيل عن أبيه أنه سمع طلحة
ابن عبيد الله يقول جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فإذا هو يسأله عن الإسلام
فقال

ابن مالك ط

وسلم أفلح إن صدق حدثنا
موسى بن إسماعيل نا جويرية
قال ذكر نافع عن عبد الله رضي
الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كان حالفا
فليحلف بالله أو ليصمت

باب من أقام البينة
بعد اليمين وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لعل بعضكم
ألحن بحجته من بعض وقال
طاوس وإبراهيم وشريح
البينة العادلة أحق من اليمين
الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك

عن مالك عن هشام بن عروة
عن أبيه عن زينب عن أم
سلمة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال
إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم
ألحن بحجته من بعض فمن قضيت
له بحق أخيه شيئا بقوله فإنما
أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها

باب من أمر بإنجاز
الوعد وفعله الحسن وذكر
إسماعيل إنه كان صادق الوعد
وقضى ابن الأشوع بالوعد وذكر
ذلك عن سمرة وقال المسور بن
ابن جندب قال

قوله وذكر صهرا له يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنته صلى الله عليه وسلم ق س

مخرمة سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر صهرا له قال
وعدني فوفى لي قال أبو عبد الله
ورأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج
بحديث ابن أشوع حدثنا إبراهيم
ابن حمزة نا إبراهيم بن سعد عن
صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله أن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما أخبره
قال أخبرني أبو سفيان أن
هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم
فزعمت أنه أمركم بالصلاة والصدق
والعفاف والوفاء بالعهد وأداء
الأمانة

فقال صح
فوفاني فوفاني
فوعدني صح

عند أبي ذر مخطوط عليه قال أبو عبد الله رأيت إسحاق إلى ابن أشوع جاء هكذا

الأمانة قال وهذه صفة نبي
حدثنا قتيبة بن سعيد نا إسماعيل
ابن جعفر عن أبي سهيل نافع
ابن مالك بن أبي عامر عن أبيه
عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال آية المنافق ثلاث
إذا حدث كذب وإذا اؤتمن
خان وإذا وعد أخلف حدثنا
إبراهيم بن موسى نا هشام عن
ابن جريج قال أخبرني عمرو بن
دينار عن محمد بن علي عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهم

باب حدثنا قتيبة سقط اي الباب من غير الفرع وأصله ايضا ق س

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال لما مات النبي صلى الله
عليه وسلم جاء أبا بكر مال
من قبل العلاء بن الحضرمي
فقال أبو بكر من كان له علي
النبي صلى الله عليه وسلم دين
أو كانت له قبله عدة فليأتنا
قال جابر فقلت وعدني
رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا
فبسط يديه ثلاث مرات
قال جابر فعد في يدي خمس
مئة ثم خمس مئة ثم خمس مئة

حدثنا محمد بن عبد الرحيم انا
سعيد

سعيد بن سليمان نا مروان
ابن شجاع عن سالم الأفطس عن
سعيد بن جبير قال سألني
يهودي من أهل الحيرة أي
الأجلين قضى موسى قلت لا أدري
حتى أقدم على حبر العرب
فأسأله فقدمت فسألت ابن
عباس فقال قضى أكثرهما وأطيبهما
إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا قال فعل

باب

لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة
وغيرها وقال الشعبي لا تجوز
شهادة أهل الملل بعضهم على بعض

قوله عسى الغوير ابؤسا اى عسى

قوله لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض وقال الحنفية تقبل لهم من اهل الذمة على بعضهم وان اختلفت ملتهم لانه عليه الصلاة والسلام رجم يهوديين ولم يأت بشهادة اربعة منهم اهـ من قس

عز وجل لِقَوْلِهِ تَعَالَى فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ
وَالْبَغْضَاءَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا
تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ
سقط قوله الاية ط وَمَا أُنْزِلَ الْآيَةَ حدثنا يَحْيَى بْنُ
بُكَيْرٍ نا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عبد الله ط عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَا مَعْشَرَ
الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ
الْكِتَابِ وَكِتَابُكُمُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى
أنزل نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَحْدَثُ

قوله اذ يلقون اقلامهم اى حين يلقون اقدامهم للاقتراع وقيل اقترعوا باقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركا وقوله تعالى ايهم يكفل مريم متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اى يلقونها ليعلموا ايهم يكفلها اى يضمها الى نفسه ويربيها رغبة فى الاجر وذلك لما وضعتها امها حسنة واخرجتها فى خرقتها الى بنى الكاهن بن هارون اخى موسى بن عمران وهم يومئذ يلون بيت المقدس ما يلى الكعبة فقالت لهم دونكم هذه النذيرة فانى حررتها وهى انثى وانا لا ارى ها الى بيتى فقالوا هذه ابنة امامنا وكان عمران يؤمهم فى الصلاة فقال زكريا ادفعوها الى فان خالتها تحتى فقالوا لا نطيب نفوسنا هى ابنة امامنا فعندنا وكلوا اقترعوا عليها اهـ قس

أَحْدَثُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ تَقْرَءُونَهُ
لَمْ يُشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمُ اللَّهُ أَنَّ
أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ
وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا
هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ هذا
ثَمَنًا قَلِيلًا أَفَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ
من ٣ مِنْ مَسَائِلِهِمْ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مسألتهم
مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي
أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ

باب

الصواب الاول

الْقُرْعَةِ فِي الْمُشْكِلَاتِ وَقَوْلِهِ من عز وجل
إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اقْتَرَعُوا فَجَرَتِ
الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَرْيَةِ وَعَالَ قَلَمُ زَكَرِيَّا
وعالى وعدا وعلا

معجرية الماء الى الجهة السفلى قس

ايجار تفع قاس

هذه الرواية من الاقطلال بفتح الباء سهى

في قصة يونس او قس

ضبط قوله من الفرع وليست في اليونينية مضبوطة صح

الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم
أقرع فكان من المدحضين من
المسهومين وقال أبو هريرة
عرض النبي صلى الله عليه
وسلم على قوم اليمين فأسرعوا
فأمر أن يسهم بينهم أيهم يحلف
حدثنا عمر بن حفص بن غياث
نا أبي نا الأعمش قال حدثني
الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير
رضي الله عنهما يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المدهن في حدود الله
والواقع فيها مثل قوم استهموا
سفينة

اي المغلوبين

اي الذي يرائي في حدود الله المضيع لها قس

اي المرتكب لها اي منهيا قس

يوجد حديث عمر بن حفص بن غياث المذكور في اخر الباب عند ... بعد قوله ... منه اليونينية بصح

سفينة فصار بعضهم في
أسفلها وصار بعضهم في أعلاها
فكان الذي في أسفلها يمرون
بالماء على الذين في أعلاها
فتأذوا به فأخذ فأسا فجعل
ينقر أسفل السفينة فأتوه
فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا
بد لي من الماء فإن أخذوا على
يديه أنجوه ونجوا أنفسهم
وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا
أنفسهم حدثنا أبو اليمان انا
شعيب عن الزهري قال حدثني
خارجة بن زيد الأنصاري

الذي صح

اي مستقوا من الخرق قس

يده صح

ثنا صح

شبكة الألوكة www.alukah.net

أَنَّ أُمَّ ٱلْعَلَاءِ ٱمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ
قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عليه وسلم أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُثْمَانَ
ٱبْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ
فِي السُّكْنَى حِينَ أَقْرَعَتِ ٱلْأَنْصَارُ
سُكْنَى ٱلْمُهَاجِرِينَ قَالَتْ أُمُّ
ٱلْعَلَاءِ فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ
ابْنُ مَظْعُونٍ فَٱشْتَكَى فَمَرَّضْنَاهُ
حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي
ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللَّهِ
صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ
رَحْمَةُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا ٱلسَّائِبِ
فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ
ٱللَّهُ

ٱللَّهُ فَقَالَ لِي ٱلنَّبِيُّ صلى ٱللَّهُ
عليه وسلم وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ
ٱللَّهَ أَكْرَمَهُ فَقُلْتُ لَا أَدْرِي
بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صلى
الله عليه وسلم أَمَّا عُثْمَانُ
فَقَدْ جَاءَهُ وَٱللَّهِ ٱلْيَقِينُ وَإِنِّي
لَأَرْجُو لَهُ ٱلْخَيْرَ وَٱللَّهِ مَا أَدْرِي
وَأَنَا رَسُولُ ٱللَّهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ
قَالَتْ فَوَٱللَّهِ لَا أُزَكِّي أَحَدًا
بَعْدَهُ أَبَدًا وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ
قَالَتْ فَنِمْتُ فَأُرِيتُ لِعُثْمَانَ
عَيْنًا تَجْرِي فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ

صلي الله عليه وسلم فأخبرته
فقال ذلك عمله حدثنا محمد
ابن مقاتل انا عبد الله انا يونس
عن الزهري قال أخبرني
عروة عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله
صلي الله عليه وسلم إذا
أراد سفرا أقرع بين نسائه
فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه
وكان يقسم لكل امرأة منهن
يومها وليلتها غير أن سودة
بنت زمعة وهبت يومها
وليلتها لعائشة زوج النبي
صلي

ذاكر
قال الكرماني
وقيل انما عبر
الماء بالعمل وجريانه
بحريانه لان كل ميت يختم
على عمله الا الذي مات
مرابطا فانه ينمو عمله
يوم القيامة اهـ ق س

٢٥

صلي الله عليه وسلم تستغني
بذلك رضي رسول الله صلي
الله عليه وسلم حدثنا إسماعيل
قال حدثني مالك عن سمي
مولى أبي بكر عن أبي صالح
عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الأول ثم لم يجدوا
إلا أن يستهموا عليه لاستهموا
ولو يعلمون ما في التهجير
لاستبقوا إليه ولو يعلمون
ما في العتمة والصبح لأتوهما

حدثني

أي التكبير في الصلاة ق س

أي العشاء في جماعة ق س

كتاب الصلح

اذا تفاسدوا

الى اخر الاية

الاية

اما

وَلَوْ حَبْوًا بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ
مَا جَاءَ فِي ٱلْإِصْلَاحِ بَيْنَ ٱلنَّاسِ
وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى عز وجل لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ
مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ
أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ
ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا
وَخُرُوجِ ٱلْإِمَامِ إِلَى ٱلْمَوَاضِعِ
لِيُصْلِحَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِأَصْحَابِهِ
حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ نَا
أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو
ٱبْنِ

قوله من خذاهم الى ايمن تناجي الناس الا من امر بصدقة الخ

سقط هذا الحديث عند ص

شرح

ٱبْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ
إِلَيْهِمُ ٱلنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم
فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ
فَحَضَرَتِ ٱلصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ ٱلنَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم فَجَاءَ بِلَالٌ
فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ
ٱلنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم
فَجَاءَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صلى الله عليه
وسلم فَحُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ
ٱلصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ ٱلنَّاسَ
فَقَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ
فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ ٱلنَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم يَمْشِي

سقط فجاء بلال عنده ص

فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ح

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالتصغيف هـ

فِي ٱلصُّفُوفِ حَتَّىٰ قَامَ فِي ٱلصَّفِّ
ٱلْأَوَّلِ فَأَخَذَ ٱلنَّاسُ بِٱلتَّصْفِيقِ
حَتَّىٰ أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ
لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي ٱلصَّلَاةِ
فَٱلْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِٱلنَّبِيِّ صلي
ٱللَّهُ عليه وسلم فَأَشَارَ إِلَيْهِ
بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ يُصَلِّي كَمَا هُوَ
فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ ٱللَّهَ
ثُمَّ رَجَعَ ٱلْقَهْقَرِيَ وَرَاءَهُ حَتَّىٰ
دَخَلَ فِي ٱلصَّفِّ وَتَقَدَّمَ ٱلنَّبِيُّ
صلي ٱللَّهُ عليه وسلم فَصَلَّىٰ
بِٱلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى ٱلنَّاسِ
فَقَالَ يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ
فِي

واثني عليه ص

فتقدم ص ط

صوابه مالكم
كذا في اليونينية بخط
الاصل بمر

في صلاتكم أخذتم بالتصفيح إنما
التصفيح للنساء من نابه شيء في
صلاته فليقل سبحان ٱللَّهِ
فإنه لا يسمعه أحد إلا ٱلتفت
يا أبا بكر ما منعك حين أشرت
إليك لم تصل بالناس فقال
ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن
يصلي بين يدي ٱلنبي صلي
ٱللَّهُ عليه وسلم حدثنا مسددٌ
نا معتمرٌ قال سمعت أبي أن
أنسا رضي ٱللَّهُ عنه قال قيل
للنبي صلي ٱللَّهُ عليه وسلم
لو أتيت عبد ٱللَّهِ بن أبي

بالتصفيق هـ

سبحان الله ط

صح ط ما
أشبه

رسول الله ص

فَٱنْطَلَقَ إِلَيْهِ ٱلنَّبِيُّ صلى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وسلم وَرَكِبَ حِمَارًا فَٱنْطَلَقَ
ٱلْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ
أَرْضٌ سَبِخَةٌ فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم فَقَالَ
إِلَيْكَ عَنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي
نَتْنُ حِمَارِكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ وَٱللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ
ٱللَّهِ صلى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ فَغَضِبَ
لِعَبْدِ ٱللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ
فَشَتَمَهُ فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
أَصْحَابُهُ فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ
بِٱلْجَرِيدِ

قال ص ط ح

فشتمه ه ٥

بِٱلْجَرِيدِ وَٱلْأَيْدِي وَٱلنِّعَالِ
فَبَلَغَنَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ وَإِنْ طَائِفَتَانِ
مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٣ فَأَصْلِحُوا
بَيْنَهُمَا بَابٌ لَيْسَ ٱلْكَاذِبُ
ٱلَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ ٱلنَّاسِ حدثنا
عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ
نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صالح
عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ
أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ
أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ ٱللَّهِ
صلى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
لَيْسَ ٱلْكَذَّابُ ٱلَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ

قوله انها ابي الاية

بالحديد ص نزلت ط ح

افاصلحوا ص ا ح

بلغ

النبي ص

بالذي ص ط ح

يتعال انست احمد بن
بالتخفيف انسه
اذ البقشه عليها حمر
الا سلاح وبلل
اخمير قاس

النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ
خَيْرًا **باب** قَوْلِ الْإِمَامِ
لِأَصْحَابِهِ اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحُ **حدثنا**
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ **نا** عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ
وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيُّ
قَالَا **نا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي
حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ
اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ
فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله
عليه وسلم بِذَلِكَ فَقَالَ اذْهَبُوا
بِنَا نُصْلِحُ بَيْنَهُمْ **باب**
قَوْلِ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا
صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ **حدثنا** قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ **نا** سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنِ
امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا
أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتْ هُوَ الرَّجُلُ
يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ
كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا
فَتَقُولُ أَمْسِكْنِي وَاقْسِمْ لِي
مَا شِئْتَ قَالَتْ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَاضَيَا
باب إِذَا اصْطَلَحُوا
عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ

حدثنا آدم نا ابن أبي ذئب نا
الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله عن أبي هريرة
وزيد بن خالد الجهني
رضي الله عنهما قالا جاء أعرابي
فقال يا رسول الله اقض
بيننا بكتاب الله فقام خصمه
فقال صدق اقض بيننا بكتاب
الله فقال الأعرابي إن ابني
كان عسيفا على هذا فزنى
بامرأته فقالوا لي على ابنك
الرجم ففديت ابني منه
بمئة من الغنم وليدة
ثم

هـ س ص ط
فاقض

ثم سألت أهل العلم فقالوا إنما
على ابنك جلد مئة وتغريب
عام فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لأقضين بينكما بكتاب
الله أما الوليدة والغنم فرد
عليك وعلى ابنك جلد مئة
وتغريب عام وأما أنت يا أنيس

ف ت ر د

لرجل فاغد على امرأة هذا
فارجمها فغدا عليها أنيس
فرجمها حدثنا يعقوب نا ابن إبراهيم
ابن سعد عن أبيه عن القاسم
ابن محمد عن عائشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله

صح النبي

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ
فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ
رَدٌّ رَوَاهُ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ
جَعْفَرٍ ٱلْمَخْرَمِيُّ وَعَبْدُ ٱلْوَاحِدِ
ٱبْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ بَابُ كَيْفَ
يُكْتَبُ هَذَا مَا صَالَحَ فُلَانُ بْنُ
فُلَانٍ وَإِنْ لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى نَسَبِهِ
أَوْ قَبِيلَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ نَا غُنْدَرٌ نَا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ
ٱلْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ
ٱللَّهِ

المخرمي بفتح الميم الاولى والراء وسكون الخاء المعجمة منسوب الى مخرمة ويقال له ايضا المسوري كما ذكره البخاري هنا في المتابعة كما نداه قاله الحافظ ابو علي الغساني رضي الله عنه اهـ فعمل من اليونينية بصـ

ولم قبيلة او نسبه

ٱللَّهِ صلى ٱللَّهُ عليه وسلم
أَهْلَ ٱلْحُدَيْبِيَةِ كَتَبَ عَلِيٌّ بَيْنَهُمْ
كِتَابًا فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
ٱلْمُشْرِكُونَ لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ
ٱللَّهِ لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِلْكَ
فَقَالَ لِعَلِيٍّ ٱمْحُهُ فَقَالَ عَلِيٌّ مَا أَنَا
بِالَّذِي أَمْحَاهُ فَمَحَاهُ رَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ
وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا
وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُوهَا
إِلَّا بِجُلُبَّانِ ٱلسِّلَاحِ فَسَأَلْتُهُ
مَا جُلُبَّانُ ٱلسِّلَاحِ فَقَالَ ٱلْقِرَابُ

ابن ابي طالب رضوان الله عليه

اي هند اما قاضي عليه

بين المسلمين والمشركين وقوله كتابا اي بالصلح على ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين وان يؤمن بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم

قال

ليس بخالفة للامر عليه الصلاة والسلام بل علم بالقرينة ان الامر ليس للايجاب اهـ قس

فلا

قال

اشترطوا ذلك ليكون اباحة للسلم لقلة فيكون اعز لهم اهـ قسطلاني

بِمَا فِيهِ حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ
فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ
مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ
بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ
كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه
وسلم فَقَالُوا لَا نُقِرُّ بِهَا فَلَوْ
نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ
لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ

ابن عازب ص

ولو ص

قوله فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله اسناد الكتابة اليه صلى الله عليه وسلم على سبيل المجاز لانه الآمر بها وقيل كتب وهو لا يحسن بل اطلعت يده بالكتابة ولا ينافي هذا كونه اميا لا يحسن الكتابة لانه ما حرك يده بحرف منها فكل من يحسن الكتابة انما حركها في المكتوب صوابا من غير قصد فهو معجزة ودفع بان ذلك مناف لمعجزة اخرى وهي كونه اميا لا يكتب وفي ذلك انجام الجاحد وقيام الحجة والمعجزات يستجيل ان يدفع بعضها بعضا وقيل لما اخذ القلم اوحى الله اليه فكتب وقيل ما مات حتى كتب اهـ قسطلاني

قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ امْحُ
رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ
أَبَدًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ
هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا
إِلَّا فِي الْغِرَابِ وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ
أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتْبَعَهُ
وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ
أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا فَلَمَّا دَخَلَهَا
وَمَضَى الْأَجَلُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا
قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ

رسولَ ط

ان ص لا يدخل مكة سلاحا ط

يتبعه ص

لأصحابك ج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مضي الأجل فخرج النبي صلى
الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة
حمزة يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ
بيدها وقال لفاطمة عليها
السلام دونك ابنة عمك حملتها
فاختصم فيها علي وزيد وجعفر
فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها
تحتي وقال زيد ابنة أخي
فقضى بها النبي صلى الله
عليه وسلم لخالتها وقال الخالة
بمنزلة الأم وقال لعلي أنت
مني وأنا منك وقال لجعفر
أشبهت

بنت ابن ابي طالب رضي الله عنه

أحليها

قوله وخالتها تحتي هي اسما بنت عميس قس

قوله ابنة اخي لانه صلى الله عليه وسلم أخي بين زيد وابيها حمزة اهـ قس

والمحبة وغيرها اهـ قس

وهي منقبة جليلة لجعفر اهـ قس

أشبهت خلقي وخلقي وقال
لزيد أنت أخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين

فيه عن أبي سفيان وقال
عوف بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم ثم تكون هدنة
بينكم وبين بني الأصفر وفيه
سهل بن حنيف وأسماء والمسور
عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال موسى بن مسعود نا سفيان
ابن سعيد عن أبي إسحاق
عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما قال صالح النبي صلى

من جهة انه اعتقه وسلم قلوبهم بنوع من التشريف على ما يليق بالحال وان كان

قضى لجعفر فقد بين وجه ذلك اهـ قس

ايما في الباب الذي قبله

سهل الخ قس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم المشركين يوم
الحديبية على ثلاثة أشياء على
أن من أتاه من المشركين رده
إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه
وعلى أن يدخلها من قابل ويقيم
بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان
السلاح السيف والقوس ونحوه
فجاء أبو جندل يحجل في قيوده فردّه
إليهم قال لم يذكر مؤمل عن سفيان
أبا جندل وقال إلا بجلبّ السلاح
حدثنا محمد بن رافع نا سريج
ابن النعمان نا فليح عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى

صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال
كفار قريش بينه وبين البيت
فنحر هديه وحلق رأسه
بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمر
العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم
إلا السيوف وأن لا يقيم بها إلا ما أحبوا
فاعتمر من العام المقبل فدخلها
كما كان صالحهم فلما أقام بها ثلاثا
أمروه أن يخرج فخرج حدثنا
مسدد نا بشر نا يحيى عن بشير
ابن يسار عن سهل بن أبي حثمة
قال انطلق عبد الله بن سهل
ومحيصة بن مسعود بن زيد

وهو وهم ثلاثي

إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ

بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ

قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا

حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ

كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا

الْأَرْشَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا فَأَتَوُا

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ

النَّضْرِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ

اللَّهِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا فَقَالَ يَا أَنَسُ فِي كِتَابِ

اللَّهِ الْقِصَاصُ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا

فَقَالَ

إلى خيبر ق س

الانصارية عمة انس ابن مالك اخو ق س

ايحق عمة الربيع

قوله جارية اي شابة لا رقيقة ولم تسم اهـ ق س

فأمر

كذا في اليونينية مضروب على في بالحمرة بصر

قال ط

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ

أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ زَادَ الْغَزَارِيُّ

عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فَرَضِيَ الْقَوْمُ

وَقَبِلُوا الْأَرْشَ بَابُ

قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ

أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَإِنْ طَائِفَتَانِ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نا سُفْيَانُ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ

الْحَسَنَ يَقُولُ اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ
الْجِبَالِ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ
إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لَا تُوَلِّي حَتَّى
تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ
وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ إِنَّ
قَتْلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ
هَؤُلَاءِ مَنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ
مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ
فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ
مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ فَقَالَ اذْهَبَا
إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا
لَهُ

ای یجیوشن اهقس

کذا فی الیونینیة بغیر یاء بصر

اهقس

ای عمرو رضی الله عنه اصل

لنا صح

سقط ابن کریز عند ص

وَطَلَبَا إِلَيْهِ فَأَتَيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ
فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ فَطَلَبَا إِلَيْهِ فَقَالَ
لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِنَّا بَنُو عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ
وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ
فِي دِمَائِهَا قَالَا فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ
كَذَا وَكَذَا وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ
قَالَ فَمَنْ لِي بِهَذَا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ
فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا نَحْنُ لَكَ بِهِ
فَصَالَحَهُ فَقَالَ الْحَسَنُ وَلَقَدْ
سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه
وسلم عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

وطلبا صح

ای بالخلافة ماصاح لنا بم عادة فی الانفاق والافضال علی الاهل والحاشیة فاذن تخلیت من امر الخلافة قطعت العادة قس

قوله عاثت ای اسرعت فی الفعل والافساد فلا تکف الا بالمال قس

قال صح

قوله فصالحه ای الحسن علی ما وقع من الشروط رعایة لمصلحة دینیة ومصلحة الامة وقیل ان معاویة اجاز الحسن بثلثمائة الف الف مثوب وثلاثین عبدا ومائة جمل انظر قس

شبكة الألوكة www.alukah.net

إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ
مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ إِنَّ
ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ
أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ
مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ

ابو عبد الله ص ط ح

لهذا ح

الروم على هرقل حسب ما في اليونينية بصورة صف

باب هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ

حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ
سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ

الرَّحْمَنِ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ سَمِعَ رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَوْتَ
خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا اصواتهم
وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ
وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ يَقُولُ

ايْ يطلب منه ان يضع من دينه شيأ ق س

وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه
وسلم فَقَالَ أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى

خرج ص ط ح

ايْ يطلب منه ان يفي بما حلف في الاستيفاء وان لم يعط الطالبة في س

فعليه المثالي ايمانه الحالف البالغ في اليمين ق س

اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ فَقَالَ أَنَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ

لَهُ ص فَلَهُ ط ح أَيَّ ط

ايْ لخصيمي ق س

ايْ من وضع المال والرفق

حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نا اللَّيْثُ
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ

قال حدثني عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب بن مالك
أنه كان له على عبد الله بن أبي
حدرد الأسلمي مال فلقيه
فلزمه حتى ارتفعت أصواتهما
فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا كعب فأشار بيده كأنه
يقول النصف فأخذ نصف
ما عليه وترك نصفا باب
فضل الإصلاح بين الناس والعدل
بينهم حدثنا إسحاق انا عبد الرزاق
انا معمر عن همام عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول
الله

قال

له

ابن منصور

الله صلى الله عليه وسلم كل
سلامى من الناس عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل
بين الناس صدقة باب
إذا أشار الإمام بالصلح فأبى
حكم عليه بالحكم البين حدثنا أبو
اليمان انا شعيب عن الزهري
قال أخبرني عروة بن الزبير
أن الزبير كان يحدث أنه خاصم
رجلا من الأنصار قد شهد
بدرا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شراج من الحرة
كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول

كل مفصل من المفاصل الثلثمائة والستين التي في كل واحد اهـ ق س

مبتدأ على تقدير العدل كقوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي ان يعدل المكلف بين الناس صدقة ق س

اي امتنع من عليه الحق من الصلح حكم عليه الخ ق س

اي مسايل الماء

موضع بالمدينة ق س

شبكة الألوكة www.alukah.net

رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم آسْتَوْعِي لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ الْآيَةَ

بَابُ الصُّلْحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَحَارَّ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ هَذَا دَيْنًا وَهَذَا عَيْنًا فَإِنْ تَوَى لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا

عند ابي ذر بفتح الواو وعلي لغة طيء من البو بنية

ايي ان ارتفق هلك لاحدهما شئ ما اخذه فارتفق

ايي اذا كان المتاع بين ورثة قسموه او بين شركاء يقتسمونه او بين بعضهم دون بعض فلا بأس ان يشاوموه بينهم وهو في كل واحد منهم سواء يعرف كل واحد نصيبه بعينه ولم يقبضه صاحبه قبل البيع انظر قس

(حتى) الاكتفاء كما تقدم بجر وفتح وضم او فيه بكسر تين تحت الياء بلا همز

ليس في اليونينية تحت الياء الا كسرة واحدة وسكون بعدها

ايي للسقية

ايي اعضب قس

ايي استوف اكمل قس

نا عُبَيْدُ ٱللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ
دَيْنٌ فَعَرَضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ
يَأْخُذُوا ٱلتَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا وَلَمْ
يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ
صلى الله عليه وسلم فَذَكَرْتُ
ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ إِذَا جَدَدْتَهُ
فَوَضَعْتَهُ فِي ٱلْمِرْبَدِ آذَنْتَنِي
رَسُولَ ٱللَّهِ صلى الله عليه
وسلم فَجَاءَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِٱلْبَرَكَةِ
ثُمَّ قَالَ ٱدْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ
فَمَا

فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَيَّ أَبِي دَيْنٌ
إِلَّا قَضَيْتُهُ وَفَضَلَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ
وَسْقًا سَبْعَةٌ عَجْوَةٌ وَسِتَّةٌ
لَوْنٌ أَوْ سِتَّةٌ عَجْوَةٌ وَسَبْعَةٌ
لَوْنٌ فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ ٱللَّهِ
صلى الله عليه وسلم ٱلْمَغْرِبَ
فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ فَضَحِكَ فَقَالَ
ٱئْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا
فَقَالَا لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا صَنَعَ
أَنْ سَيَكُونُ ذٰلِكَ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ
وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ ٱلْعَصْرِ
وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا بَكْرٍ وَلَا ضَحِكَ وَقَالَ

فَقَالَ

وفضل هكذا بكسر الضاد وفي القاموس وما فضل كعلم وفرح وكرم وضرب وكتف وفضل كسبب وفضل كمكث وفضل كسمع وفضل كعني وفضل كنصر فركبة سبعة بعجل عند ابي ذر وقال ابن سيده فضل يفضل ويفضل في الحكم وفضل الشيء يفضل ويفضل وفضل يفضل فضلا ودرجها سيبويه كمت يموت وقال الخيابي فضل يفضل كحسب يحسب نادر وكذا ذكر بمعنى الفضالة ما فضل من الشيء اهـ منه اليونينية بصر

في القاموس وما فضل كعلم وفرح وكرم وضرب وكتف وفضل كنصر فركبة سبعة بعجل

ايي بدل قوله في رواية عبيد الله عن وهب المغرب ف س

شبكة الألوكة www.alukah.net

وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا
دَيْنًا وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ
وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ
بَابُ الصُّلْحِ بِالدَّيْنِ
وَالْعَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَنَا يُونُسُ
وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي
حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله
عليه وسلم فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ

حتى ارتفعت

أَصْوَاتُهُمَا

أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ رَسُولُ بيته
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ
فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ يَا كَعْبُ
فَقَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قال
فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ
فَقَالَ كَعْبٌ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم قُمْ
فَاقْضِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كتاب الشروط
بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ

فِي الْإِسْلَامِ وَالْأَحْكَامِ وَالْمُبَايَعَةِ
حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ
مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرَانِ
عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى
اللَّهُ عليه وسلم قَالَ لَمَّا
كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ
كَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو
عَلَى النَّبِيِّ صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم
أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ
عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ
ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا مِنْهُ وَأَبَى
سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم عَلَى ذَلِكَ
فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ
سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ
مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ
وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ
بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صلى اللَّهُ عليه وسلم يَوْمَئِذٍ
وَهِيَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ

قوله وامتعضوا اي غضبوا من هذا الشرط وانفوا منه وقال ابن الاثير شق عليهم وعظم اه ق س

وكان ابو جندل قد اسلم بمكة فحبسه ابوه فهرب ولحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فاخذ ابو سهيل يجره ليرده الى قريش فجعل ابو جندل يصرخ يا معشر المسلمين اأرد الى المشركين يفتنوني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ونخرجا وانا قد عقدنا بيننا وبينهم صلحا وعهدا والا نغدر بهم اه من ق س من باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان الخ

اي شابة اول بلوغها الحلم ق س

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَنْ
يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ
لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ
أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا هُمْ
يَحِلُّونَ لَهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ
فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ إِلَى
غَفُورٌ رَحِيمٌ قَالَ عُرْوَةُ
قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا
الشَّرْطِ

قوله فامتحنوهن
اي فاختبروهن
بالحلف والنظر في
العلامات ليغلب
على ظنكم صدق
ايمانهن ق س

مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
قَدْ بَايَعْتُكِ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ
وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ
قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ وَمَا بَايَعَهُنَّ
إِلَّا بِقَوْلِهِ حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ
نا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ
قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
حدثنا مُسَدَّدٌ نا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ
قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ

صح النبي صح

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ
لِكُلِّ مُسْلِمٍ **باب** إِذَا
بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ **حدثنا** عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ **انا** مَالِكٌ عَنْ
نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا
لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ
باب الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ
حدثنا

أبرت صح خ ولم يشترط الثمرة
ابراد البخار مخفف ومثقل والتخفيف
اكثر منه اليوم نسبة بعض

٥٥٨

٤٤

حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ انا خ
نا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ح ليث
أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ
عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا
وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا
قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى
أَهْلِكِ فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ
عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ
لِي فَعَلْتُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ
إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ
أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ
وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكِ فَذَكَرَتْ

لأهلها صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذَلِكَ لِرَسُولِ ٱللَّهِ صلي ٱللَّهُ
عليه وسلم فَقَالَ لَهَا ٱبْتَاعِي فَأَعْتِقِي
فَإِنَّمَا ٱلْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، ٤

بَابُ إِذَا ٱشْتَرَطَ ٱلْبَائِعُ ظَهْرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ مُسَمًّى جَازَ

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ نا زَكَرِيَّا قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ
حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ
أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ
أَعْيَا فَمَرَّ ٱلنَّبِيُّ صلي ٱللَّهُ
عليه وسلم فَضَرَبَهُ فَدَعَا لَهُ فَسَارَ
بِسَيْرٍ لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ
بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ قُلْتُ لَا ثُمَّ قَالَ
بِعْنِيهِ

بِوُقِيَّةٍ فَبِعْتُهُ فَٱسْتَثْنَيْتُ
حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ
بِالْجَمَلِ وَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ ثُمَّ ٱنْصَرَفْتُ
فَأَرْسَلَ عَلَى إِثْرِي قَالَ مَا كُنْتُ
لِآخُذَ جَمَلَكَ فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ
فَهُوَ مَالُكَ وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ
عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ أَفْقَرَنِي
رَسُولُ ٱللَّهِ صلي ٱللَّهُ عليه وسلم
ظَهْرَهُ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ وَقَالَ
إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ
فَبِعْتُهُ عَلَى أَنَّ لِي فُقَارَ ظَهْرِهِ
حَتَّى أَبْلُغَ ٱلْمَدِينَةَ وَقَالَ
عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ لَكَ ظَهْرُهُ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ

وقال محمد بن المنكدر عن
جابر شرط ظهره إلى المدينة
وقال زيد بن أسلم عن جابر
ولك ظهره حتى ترجع
وقال أبو الزبير عن جابر
أفقرناك ظهره إلى المدينة
وقال الأعمش عن سالم
عن جابر تبلغ عليه إلى أهلك
وقال عبيد الله وابن إسحاق
عن وهب عن جابر اشترا
النبي صلى الله عليه وسلم بوقية
وتابعه زيد بن أسلم عن جابر
وقال ابن جريج عن عطاء وغيره
عن

قال ابو عبد الله الاشتراط اكثر واصح عندي

ص أي الاشتراط في العقد عند البيع اكثر وأصح عندي

ص مخرجا من الرواية التي لا تدل عليه لان الكثرة تفيد القوة وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون اصح انظر ف س

عن جابر أخذته بأربعة
دنانير وهذا يكون وقية
على حساب الدينار بعشرة
دراهم ولم يبين الثمن مغيرة
عن الشعبي عن جابر وابن
المنكدر وأبو الزبير عن جابر
وقال الأعمش عن سالم عن
جابر وقية ذهب وقال
أبو إسحاق عن سالم عن جابر
بمستي درهم وقال داود
ابن قيس عن عبيد الله بن مقسم
عن جابر اشتراه بطريق تبوك
أحسبه قال بأربع أواق وقال

ذهبا

أوقية

قوله وهذا اي ما ذكر من اربعة الدنانير اوقية س

أوقية

ضبط وقية بالرفع من الفرع بصر وصف

ص

قي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله بعشرين دينارا وقد جمع القاضي عياض بين الروايات المذكورة هنا وغيرها بأن سبب الاختلاف الرواية بالمعنى وأن المراد اوقية الذهب واربع الاواقي والخمس بقدر ثمن الاوقية الذهب واربعة الدنانير مع العشرين دينارا محمولة على اختلاف الوزن والعدد وكذلك رواية الاربعين درهما مع المائتي درهم قال وكان الاخبار بالفضة عما وقع عليه العقد وبالذهب عما حصل به الوفاء او بالعكس اهـ ق من ق س

أبو نعيم عن جابر اشترى ٥ بأوقية ٥ بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية أكثر الاشتراط أكثر ٧ وأصح عندي قاله أبو عبد الله ١١ باب الشروط في المعاملة حدثنا أبو اليمان انا شعيب نا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا فقال تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا حدثنا موسى

لغط الابالحمرة كشط بعضها في اليونينية بهـ

بلغ علي بعض

ابن اسماعيل

نا

ي الانصار قس

نا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمر إن مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فأثنى عليه في مصاهرته فأحسن قال حدثني وصدقني

كان الاكثرون على المنع من كراء الارض بجزء مما يخرج منها لكن حمله بعضهم على ان المعاملة كانت مساقاة على النخل والبياض المتخلل بين النخيل كان يسيرا فتبع المزارعة تبعا للمساقاة قس

صهرا له هو ابو العاص ابن الربيع من مصاهرة الفتح اهـ قس

وكان قد تزوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة قس

شبكة الألوكة www.alukah.net

وَوَعَدَنِي فُوَيْلِي حدثنا عبد الله
ابن يوسف نا الليث قال حدثني
يزيد بن أبي حبيب عن أبي
الخير عن عقبة بن عامر رضي
الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
أحق الشروط أن توفوا به
ما استحللتم به الفروج باب
الشروط في المزارعة حدثنا
مالك بن إسماعيل نا ابن عيينة
نا يحيى بن سعيد قال سمعت
حنظلة الزرقي قال سمعت
رافع بن خديج رضي الله عنه
يقول

يقول كنا أكثر الأنصار حقلا
فكنا نكري الأرض فربما أخرجت
هذه ولم تخرج هذه فنهينا عن
ذلك ولم ننه عن الورق
باب ما لا يجوز من
الشروط في النكاح حدثنا مسدد
نا يزيد بن زريع نا معمر عن
الزهري عن سعيد عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال
لا يبيع حاضر لباد ولا
تناجشوا ولا يزيد على بيع
أخيه ولا يخطبن على خطبته

وَلَا تَسْئَلِ ٱلْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا
لِتَسْتَكْفِئَ إِنَاءَهَا

بَابُ

ٱلشُّرُوطِ ٱلَّتِي لَا تَحِلُّ فِي ٱلْحُدُودِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَا لَيْثٌ
عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ
ٱلْجُهَنِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا
قَالَا إِنَّ رَجُلًا مِنَ ٱلْأَعْرَابِ
أَتَى رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ أَنْشُدُكَ ٱللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ
لِي بِكِتَابِ ٱللَّهِ فَقَالَ ٱلْخَصْمُ ٱلْآخَرُ
وَهُوَ

وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا
بِكِتَابِ ٱللَّهِ وَأْذَنْ لِي فَقَالَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قُلْ فَقَالَ إِنَّ ٱبْنِي هَذَا كَانَ عَسِيفًا
عَلَى هَذَا فَزَنَى بِٱمْرَأَتِهِ وَإِنِّي
أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ٱبْنِي ٱلرَّجْمَ
فَٱفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ
وَوَلِيدَةٍ فَسَأَلْتُ أَهْلَ ٱلْعِلْمِ
فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ٱبْنِي جَلْدُ
مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى
ٱمْرَأَةِ هَذَا ٱلرَّجْمَ فَقَالَ
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ ٱللَّهِ ٱلْوَلِيدَةُ
وَٱلْغَنَمُ رَدٌّ وَعَلَى ٱبْنِكَ جَلْدُ
مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ٱغْدُ يَا أُنَيْسُ
إِلَى ٱمْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ ٱعْتَرَفَتْ
فَٱرْجُمْهَا قَالَ فَغَدَا عَلَيْهَا
فَٱعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرُجِمَتْ بَابُ مَا يَجُوزُ
مِنْ شُرُوطِ ٱلْمُكَاتَبِ إِذَا رَضِيَ
بِٱلْبَيْعِ عَلَى أَنْ يُعْتَقَ حَدَّثَنَا خَلَّادُ
ٱبْنُ يَحْيَى نَا عَبْدُ ٱلْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ
ٱلْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلْتُ
عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ

قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ وَهِيَ
مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ يَا أُمَّ ٱلْمُؤْمِنِينَ
ٱشْتَرِينِي فَإِنَّ أَهْلِي يَبِيعُونِي
فَأُعْتِقِينِي قَالَتْ نَعَمْ قَالَتْ إِنَّ أَهْلِي
لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا
وَلَاءِي قَالَتْ لَا حَاجَةَ لِي فِيكِ
فَسَمِعَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَوْ بَلَغَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُ
بَرِيرَةَ فَقَالَ ٱشْتَرِيهَا
فَأَعْتِقِيهَا وَلْيَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا
قَالَتْ فَٱشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا
وَٱشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا فَقَالَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَإِذَا اشْتَرَطُوا
مِائَةَ شَرْطٍ باب
الشُّرُوطِ فِي الطَّلَاقِ وَقَالَ ابْنُ
الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءٌ إِنْ
بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ آخَرَ فَهُوَ أَحَقُّ
بِشَرْطِهِ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ
نا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ
عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
عَنِ التَّلَقِّي وَأَنْ يَبِيعَ الْمُهَاجِرُ
لِلْأَعْرَابِيِّ وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ
طَلَاقَ أُخْتِهَا وَأَنْ يَسُومَ الرَّجُلُ
عَلَى سَوْمِ

باذ قال انت طالق ان دخلت الدار اخرياه قال ان دخلت الدار فانت طالق اهرن ق س

كذا في اليونينية والذي في فتح الباري ما نصه

٥١

عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ
وَعَنِ التَّصْرِيَةِ تابعه معاذ
وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ
وقال غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
نَهَى وقال آدَمُ نَهَيْنَا وقال
النَّضْرُ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ نَهَى
باب الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ
بِالْعَقْلِ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُوسَى نا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ
أَخْبَرَهُ قال أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ
مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى
صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ

ميم الصمد ساكنة في اليونينية بصر

نَهَا

أَخْبَرَهُم

يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
قَالَ إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي أُبَيُّ
ابْنُ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ فَذَكَرَ
الْحَدِيثَ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا كَانَتِ الْأُولَى
نِسْيَانًا وَالْوُسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ
عَمْدًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ
وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا
لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا
جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ قَرَأَهَا
أُبَيٌّ

ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ

بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ نَا مَالِكٌ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ
فَقَالَتْ كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ
أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي
فَقَالَتْ إِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَعُدَّهَا
لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي
فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ
إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا
فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

جالس فقالت إني قد عرضت
ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون
الولاء لهم فسمع النبي صلى
الله عليه وسلم فأخبرت
عائشة النبي صلى الله عليه
فقال خذيها واشترطي
لهم الولاء فإنما الولاء لمن
أعتق ففعلت عائشة ثم قام
رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فحمد الله
وأثنى عليه ثم قال ما بال
رجال يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله ما كان من شرط ليس
في

كتاب الله فهو باطل وإن
كان مئة شرط قضاء الله
أحق وشرط الله أوثق
وإنما الولاء لمن أعتق

باب إذا اشترط
في المزارعة إذا شئت
أخرجتك حدثنا أبو أحمد
نا محمد بن يحيى أبو غسان
الكناني نا مالك عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال
لما أفدع أهل خيبر عبد الله
ابن عمر قام عمر خطيبا فقال
إن رسول الله صلى الله

مرارين بن حموية

ابو محمد عبد الغني المقدسي
وزاد في نسبه ابن منصور
من اليونينية بعض

عليه وسلم كان عامل يهود
خيبر على أموالهم وقال
نقركم ما أقركم الله وإن عبد
الله بن عمر خرج إلى ماله
هناك فعدي عليه من الليل
فعدع يداه ورجلاه
وليس لنا هناك عدو غيرهم
هم عدونا وتهمتنا وقد
رأيت إجلاءهم فلما أجمع عمر
على ذلك أتاه أحد بني أبي
الحقيق فقال يا أمير المؤمنين
أتخرجنا وقد أقرنا محمد صلى
الله عليه وسلم وعاملنا
على

على الأموال وشرط ذلك
لنا فقال عمر أظننت أني
نسيت قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم كيف
بك إذا أخرجت من خيبر
تعدو بك قلوصك ليلة
بعد ليلة فقال كانت
هذه هزيلة من أبي القاسم
قال كذبت يا عدو الله
فأجلاهم عمر وأعطاهم قيمة
ما كان لهم من الثمر مالا وإبلا
وعروضا من أقتاب وحبال
وغير ذلك رواه حماد بن

سلمة عن عبيد الله أحسبه
عن نافع عن ابن عمر عن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم
أختصر باب الشروط
في الجهاد والمصالحة مع أهل
الحرب وكتابة الشروط حدثني
عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق
انا معمر قال أخبرني الزهري
قال أخبرني عروة بن الزبير
عن المسور بن مخرمة ومروان
يصدق كل واحد منهما حديث
صاحبه قالا خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية
حتى

مع الناس
بالعقول

قوله في خيل لقريش وكانوا كما عند ابن سعد مائتي فارس فيهم عكرمة بن ابي جهل حال كونهم
55

حتى كانوا ببعض الطريق
قال النبي صلى الله عليه
وسلم إن خالد بن الوليد
بالغميم في خيل لقريش طليعة
فخذوا ذات اليمين فوالله
ما شعر بهم خالد حتى إذا هم
بقترة الجيش فانطلق
يركض نذيرا لقريش وسار
النبي صلى الله عليه وسلم
حتى إذا كان بالثنية التي يهبط
عليهم منها برکت به راحلته
فقال الناس حل حل فألحت
فقالوا خلأت القصواء خلأت

الغميم بضم الغين المعجمة وفتح الميم قال عياض ولم يذكر الحافظ ابو عبيد البكري في الاماكن التي ذكرها الا فتح الغين وضم الميم وكذا ضبطه الاصيلي وقيده بالضم من الثلاثي وفتح من الرباعي وكل شعر قد صنف فيه بالضم من الثلاثي وفتح من الرباعي

قال ابن هشام فسلك الجيش ذات اليمين فلما رأت خيل قريش قترة الجيش قد خالفوا عن طريقهم ركضوا راجعين الى قريش وهو معنى قوله فوالله ما شعر

موضع بين مكة والمدينة على عشرة فراسخ والحديبية بالتخفيف والتشديد

قوله حل حل زجر للراحلة اذا حملها على السير

ای تمادت في البروك فلم تنبعث من مكانها

قوله بالري حتى صدروا عنه اي رجعوا راجعين بعد ورودهم وزاد ابن سعد حتى اعتزفوا بانيتهم جلوسا على شفير البئر ق س

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ فَانْتَزَعَ
سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ
يَجْعَلُوهُ فِيهِ فَوَ اللَّهِ مَا زَالَ
يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا
عَنْهُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ

الكنانة الجعبة التي فيها النبل اهـ ق س

بن ورقاء في نفر من قومه
من خزاعة وكانوا عيبة نصح اي موضع سر رسول
رسول الله صلى الله عليه
وسلم من أهل تهامة اصل اهـ ق س فقال إني تركت
كعب بن لؤي وعامر بن
لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل
وهم مقاتلوك وصادوك

فبينا

وهو الماء الذي لا انقطاع لمادته كالعين والبئر اهـ ق س

اي يقصدونك ويريدون قتلك ق س

اي ذوات النتاج ذوات اللبن والمطافيل الامهات التي معها اطفالها اهـ قال ابن قتيبة يريد النساء والصبيان اهـ من ق س

في معجم البلدان العوذ النوق الحديثات النتاج

القصواء فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ما خلأت
القصواء وما ذاك لها بخلق
ولكن حبسها حابس الفيل
ثم قال والذي نفسي بيده
لا يسألوني خطة يعظمون
فيها حرمات الله إلا أعطيتهم
إياها ثم زجرها فوثبت قال
فعدل عنهم حتى نزل بأقصى
الحديبية على ثمد قليل الماء
يتبرضه الناس تبرضا فلم
يلبثه الناس حتى نزحوه
وشكي إلى رسول الله صلى
الله

كما حبس الفيل اي وكنا حبسها الله عنه وحبسنا عن مكة ولم نكن لنخلها لو دخلوا مكة بغير اذن اهلها ولم يرد ان الفيل كان يعقل عن مكة لانه لم يكن بها فيل قط ولا رآه احد من اهلها وانما ذكر الفيل لان العرب كانت تعرفه وتعرف قصته ق س

قوله خطة اي خصلة ق س

الثمد الماء القليل لا مادة له او ما يبقى في الجلد او ما يظهر في الشتاء ويذهب في الصيف انتهى ق س عن القاموس

اي يأخذونه

عَنِ ٱلْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ
صلي ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمْ نَجِئْ
لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ
وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكَتْهُمُ ٱلْحَرْبُ
وَأَضَرَّتْ بِهِمْ فَإِنْ شَاؤُا مَادَدْتُهُمْ
مُدَّةً وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ
ٱلنَّاسِ فَإِنْ شَاؤُا أَنْ يَدْخُلُوا
فِيمَا دَخَلَ فِيهِ ٱلنَّاسُ فَعَلُوا
وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا وَإِنْهُمْ أَبَوْا
فَوَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ
عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرِدَ
سَالِفَتِي وَلَيُنْفِذَنَّ ٱللَّهُ أَمْرَهُ
فَقَالَ بُدَيْلٌ سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ قَالَ
فَٱنْطَلَقَ

سهـ
ان شاؤا

جَمُّوا اي استراحوا
من جهد الحرب من البوشية
بصـ
صحـ

سالفتي اي صفحتي اي جنبي
اصولت اهم من فرس

فَٱنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ
إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا ٱلرَّجُلِ
وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا فَإِنْ
شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا
فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ لَا حَاجَةَ لَنَا
أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ وَقَالَ
ذَوُو ٱلرَّأْيِ مِنْهُمْ هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ
يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا
وَكَذَا فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ ٱلنَّبِيُّ صلي
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وسلم فَقَامَ عُرْوَةُ
ٱبْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَيْ قَوْمِ أَلَسْتُمْ
بِٱلْوَالِدِ قَالُوا بَلَى قَالَ أَوَلَسْتُ
بِٱلْوَلَدِ قَالُوا بَلَى قَالَ فَهَلْ تَتَّهِمُونِي

صحـ
نفى

قَالُوا لَا قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ
أَنِّي ٱسْتَنْغَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ فَلَمَّا
بَلَّحُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي
وَمَنْ أَطَاعَنِي قَالُوا بَلَى قَالَ
فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةَ
رُشْدٍ ٱقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ
قَالُوا ٱئْتِهِ فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ فَقَالَ
عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ أَيْ مُحَمَّدُ
أَرَأَيْتَ إِنِ ٱسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ
هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ ٱلْعَرَبِ
ٱجْتَاحَ

سيد أتبه — عليكم

بلحوا أي بقاء على الشر ولجوا في الشر ولججوا في الباطل ولجوا في الخصومة ولجوا في الأمر ثبتوا عليه ولجوا في الغي تمادوا فيه

ٱجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ وَإِنْ تَكُنِ
ٱلْأُخْرَى فَإِنِّي وَٱللَّهِ لَأَرَى
وُجُوهًا وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا
مِنَ ٱلنَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا
وَيَدَعُوكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ
ٱمْصُصْ بِبَظْرِ ٱللَّاتِ أَنَحْنُ
نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ فَقَالَ
مَنْ ذَا قَالُوا أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَمَا
وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا
يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ
بِهَا لَأَجَبْتُكَ قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ
ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَكُلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَٱلْمُغِيرَةُ

أصله

أوشابا — اخلاط من الناس من قبائل شتى

الصديق

أمصص بظر — بضم الصاد عندهم

كلمه

عروة يخل بمروءة في إعانته فيها ابن عمه وهو بكفل بعوف حسن اه من في

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم ومعه
السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ فَكُلَّمَا
أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى
لِحْيَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه
وسلم ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ
السَّيْفِ وَقَالَ لَهُ أَخِّرْ يَدَكَ
عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم فَرَفَعَ
عُرْوَةُ رَأْسَهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا
قَالُوا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ
أَيْ غُدَرُ أَلَسْتُ أَسْعَى فِي
غَدْرَتِكَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ
صَحِبَ

قال

٥٩

أي من ثقيف من بني مالك
لا يحجبوا من القوم فاحسن اليهم وقصر
بالغيرة فحملت
لدا الغيرة منهم لانه
ليس من القوم
فلما كانوا نياما بالطريق
كما شربوا الخمر
فلما سكروا
وناموا عند
فقتلهم
جميعا واخذ
اموالهم
كانت اللام في اليونينية
مضمومة ثم صلحت
بالفتحة وصح عليها
كما تري بصر صف

صَحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ
فَأَسْلَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله
عليه وسلم أَمَّا الْإِسْلَامَ
وَأَمَّا الْمَالَ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ
ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ
أَصْحَابَ النَّبِيِّ صلى الله عليه
وسلم بِعَيْنَيْهِ قَالَ فَوَاللَّهِ
مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله
عليه وسلم نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ
فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا
وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ وَإِذَا أَمَرَهُمْ
ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ

إذا تغيبوا فغنل
فغنموا اموالهم
فلما اسلموا ردها
عليهم

كادوا يقتتلون على وضوئه
وإذا تكلم خفضوا أصواتهم
عنده وما يحدون إليه
النظر تعظيما له فرجع عروة
إلى أصحابه فقال أي قوم والله
لقد وفدت على الملوك
ووفدت على قيصر وكسرى
والنجاشي والله إن رأيت
ملكا قط يعظمه أصحابه
ما يعظم أصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم محمدا والله إن
تنخم نخامة إلا وقعت في كف
رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده
وإذا

وإذا أمرهم ابتدروا
أمره وإذا توضأ كادوا
يقتتلون على وضوئه وإذا
تكلم خفضوا أصواتهم عنده
وما يحدون إليه النظر تعظيما
له وإنه قد عرض عليكم خطة
رشد فاقبلوها فقال رجل
من بني كنانة دعوني آتيه
فقالوا ائته فلما أشرف على النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا فلان وهو من
قوم يعظمون البدن فابعثوها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لَهُ فَبَعَثَتْ لَهُ وَٱسْتَقْبَلَهُ ٱلنَّاسُ
يُلَبُّونَ فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ قَالَ
سُبْحَانَ ٱللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِهٰؤُلَاءِ
أَنْ يُصَدُّوا عَنِ ٱلْبَيْتِ فَلَمَّا
رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ رَأَيْتُ
ٱلْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ
فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ ٱلْبَيْتِ
فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ
ٱبْنُ حَفْصٍ فَقَالَ دَعُونِي آتِيهِ
فَقَالُوا ٱئْتِهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ
قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هٰذَا مِكْرَزٌ وَهُوَ رَجُلٌ
فَاجِرٌ فَجَعَلَ يُكَلِّمُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ

آتِهِ ٥ح

عليه وسلم فبينما هو يكلمه
إذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر
فأخبرني أيوب عن عكرمة
أنه لما جاء سهيل بن عمرو إلى
النبي صلى الله عليه وسلم
لقد سهل لكم من أمركم
قال معمر قال الزهري في
حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال
هات اكتب بيننا وبينكم كتابا
فدعا النبي صلى الله عليه
وسلم الكاتب فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
قال سهيل أما الرحمن فوالله

قد ٥ح

الكاتب هو علي بن ابي طالب ق س

فقال ٥ح

هي حس

مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ
اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ
وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ثُمَّ قَالَ
هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ
لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ
وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ
مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ
كَذَّبْتُمُونِي

كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَذَلِكَ
لِقَوْلِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً
يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ
إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ
فَنَطُوفَ بِهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ
وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ
أَنَّا أَخَذْنَا ضُغْطَةً وَلَكِنْ
ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ
فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى أَنَّهُ
لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ

أي قهرا اهـ من قاموس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَلَيَّ دِينَكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا
قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ
كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ
جَاءَ مُسْلِمًا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ
دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ يُوسُفَ فِي قُيُودِهِ
وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى
رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ
فَقَالَ سُهَيْلٌ هَذَا يَا مُحَمَّدُ
أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ
تَرُدَّهُ إِلَيَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ
بَعْدُ قَالَ فَوَاللَّهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ
عَلَى

قول يوسف ايماشي في قيوده مشي المقيد المثقل قاس

من

نقض أصالحك

قوله وكان قد عذب عذابا شديدا اي الله زاد ابن اسحاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك فرجا ومخرجا وقولك الكرماني فان قلت لم ردّ ابا جندل الى المشركين وقد قال مكرز اجرناه لك وجوابه بان المتصيدي لعقد المهادنة هو سهيل لا مكرز فالاعتبار بقول المباشر لا بقول مكرز مستعقب بما نقله في فتح الباري عن الواقدي انه روى ان مكرزا كان منحاجزا في الصلح مع سهيل وكان معها حويطب بن عبد العزى وانه ذكر في روايته ما يدل على انه اجازة مكرز بغير ذلك ولكن في ان لا يرده الى تامينه من التعذيب او حويطبا اخذا ابا جندل فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه وقال الخطابي اشارة الى ابيه والغالب ان اباه لا يبلغ به الملاك اه قدس

عَلَيَّ شَيْءٌ أَبَدًا قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجِزْهُ
لِي قَالَ مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ
قَالَ بَلَى فَافْعَلْ قَالَ مَا أَنَا بِفَاعِلٍ
قَالَ مِكْرَزٌ بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ
لَكَ قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ أَيْ
مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أُرَدُّ إِلَى
الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا
أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ وَكَانَ
قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا
فِي اللَّهِ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَلَسْتَ

قال

كذا في اليونينية العاني مفتوحة بصر قال ق س بفتح العاف في اليونينية فقط وفي غيرها لقيت بكسرها اه

نَبِيَّ اللهِ حَقًّا قال بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا
عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ
قال بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ
فِي دِينِنَا إِذًا قال إِنِّي
رَسُولُ اللهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ
وَهُوَ نَاصِرِي قُلْتُ أَوَلَيْسَ
كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ
فَنَطُوفُ بِهِ قال بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ
أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ قال قُلْتُ لَا قال
فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ
قال فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ
يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللهِ
حَقًّا قال بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا عَلَى
الْحَقِّ

في بعض الاصول الصحيحة افاخبرتك بزيادة همزة الاستفهام بعد

الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قال
بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ
فِي دِينِنَا إِذًا قال أَيُّهَا الرَّجُلُ
إِنَّهُ لَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ يَعْصِي
رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ فَاسْتَمْسِكْ
بِغَرْزِهِ فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ
قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا
سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ
قال بَلَى أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ
تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قال فَإِنَّكَ
آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ قال
الزُّهْرِيُّ قال عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ

رسول الله

فنطوف

له بغرزه هو للابل بمنزلة السكاف للفرس اي فتمسك بامره ولا تخالفه كما يتمسك المرء بركاب الفارس فلا يفارقه اهـ س

قوله اعما لاي صالحة وعند ابن اسحاق فكان عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق
من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به اهـ من قس

أَعْمَالًا قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ
ٱلْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ قُومُوا
فَٱنْحَرُوا ثُمَّ ٱحْلِقُوا قَالَ فَوَ ٱللَّهِ
مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ
دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا
مَا لَقِيَ مِنَ ٱلنَّاسِ فَقَالَتْ أُمُّ
سَلَمَةَ يَا نَبِيَّ ٱللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ
ٱخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً
حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ
حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ
أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ
بُدْنَهُ

هو حراش بن امية بن الفضل اهـ قس

بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ هَدْيَهُ
فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا
وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا
حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا
غَمًّا ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ
فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ
أَمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ حَتَّى
بَلَغَ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ فَطَلَّقَ
عُمَرُ يَوْمَئِذٍ ٱمْرَأَتَيْنِ
كَانَتَا لَهُ فِي ٱلشِّرْكِ فَتَزَوَّجَ
إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي
سُفْيَانَ وَٱلْأُخْرَى صَفْوَانُ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابْنُ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صلي
اللهُ عَلَيْهِ وسلم إِلَى ٱلْمَدِينَةِ
فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ
وَهُوَ مُسْلِمٌ فَأَرْسَلُوا فِي
طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا ٱلْعَهْدَ
ٱلَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فَدَفَعَهُ إِلَى
ٱلرَّجُلَيْنِ فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا
ذَا ٱلْحُلَيْفَةِ فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ
مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ
ٱلرَّجُلَيْنِ وَٱللَّهِ إِنِّي لَأَرَى
سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا
فَٱسْتَلَّهُ ٱلْآخَرُ فَقَالَ أَجَلْ وَٱللَّهِ
إِنَّهُ لَجَيِّدٌ لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ
جَرَّبْتُ

صوابه رجل من ثقيف كذا في فرعين من فروع اليونينية بصح

فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ أَرِنِي
أَنْظُرْ إِلَيْهِ فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ فَضَرَبَهُ
حَتَّى بَرَدَ وَفَرَّ ٱلْآخَرُ حَتَّى أَتَى
ٱلْمَدِينَةَ فَدَخَلَ ٱلْمَسْجِدَ
يَعْدُو فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ
صلي ٱللَّهُ عليه وسلم حِينَ
رَآهُ لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا
فَلَمَّا ٱنْتَهَى إِلَى ٱلنَّبِيِّ صلي ٱللَّهُ
عليه وسلم قَالَ قُتِلَ وَٱللَّهِ
صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ فَجَاءَ
أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ يَا نَبِيَّ ٱللَّهِ
قَدْ وَٱللَّهِ أَوْفَى ٱللَّهُ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ثُمَّ

حس به ای بیده ق س

قوله حتى برد ای مات ق س

قتل صح ای ابو بصیر ق س

قوله والى المقتول ای الدم لم نرده عنى اهـ ق س

ولغير ابي ذر اليك ذمتك ق س

قوله ويل امه برفع اللام في رواية ابي ذر خبر مبتدا محذوف اي هو ويل لامه
وقطع همزة امه وتشديد ميمها مكسورة وفي نسخة ويل امه بحذف الهمزة تخفيفا
وفي اخرى ويل امه بنصب اللام على انه مفعول مطلق قال الجوهري واذا اضيفت
فليس فيه الا النصب وفي اليونينية ويل امه بكسر اللام وقطع الهمزة قال ابن مالك
تبعا للخليل وهي كلمة
تعجب وهي من اسماء
الافعال واللام بعدها
مكسورة ويجوز ضمها
اتباعا للهمزة وحذف
الهمزة
تخفيفا
وقال الزمخ
اصل قولهم
ويل فلان
وهي لفلان
اي حزن
له فكثر
الاستعمال
فالحقوا بها اللام
فصارت كانها منها
واعربوها كس

أَنجَانِي ٱللَّهُ مِنْهُمْ قَالَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلُ
أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ
أَحَدٌ فَلَمَّا سَمِعَ ذٰلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ
سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ فَخَرَجَ حَتَّىٰ أَتَىٰ
سِيفَ ٱلْبَحْرِ قَالَ وَيَنْفَلِتُ
مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ
فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ فَجَعَلَ
لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ
أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ حَتَّىٰ
ٱجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ فَوَٱللَّهِ
مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ
لِقُرَيْشٍ إِلَى ٱلشَّأْمِ إِلَّا ٱعْتَرَضُوا

لكذا في اليونينية على همزة ام بضم همزة ام مضمومة

قوله لو كان له احد اي ناصر لانه استعار الحرب الانثى لاستعار الشر

السيف البحر كما سيأتي

الساحل المهلة اي ساحله في موضع يسمى العيص بكسر العين المهملة على طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام

قوله قال وينفلت اي يتخلص منهم اي من ابيه واهله من مكة وعبر بصيغة الاستقبال اشارة الى مشاهدة الحال على حد قوله تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا وفي رواية ابي الاسود عن عروة وانفلت ابو جندل في سبعين راكبا مسلمين وقوله حتى اجتمعت منهم عصابة اي جماعة لا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاربعين فما دونها لكن عند ابن اسحاق انهم بلغوا سبعين بل جزم به عروة في المغازي وزاد وكانوا في مدة الهدنة اذا يعادوا الى المشركين

قوله فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم زاد في رواية ابي الاسود فقدموا عليه وفيها فعلم الذين كانوا اثاروا بابان لا يسلم اباجندل الى ابيه ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما لكم هوا وقوله فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم الخ ايدي كفار مكة

٦٧

لَمَّا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ
فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ بِٱللَّهِ
وَٱلرَّحِمِ لَمَّا أَرْسَلَ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ
آمِنٌ فَأَرْسَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ
تَعَالَى وَهُوَ ٱلَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ
عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ
مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ
عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ بَلَغَ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ
ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ
يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ ٱللَّهِ وَلَمْ يُقِرُّوا
بِبِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ وَحَالُوا

أي تقول له سالتك بالله وبحق القرابة لما ارسل اي الا ارسل الى ابي بصير واصحابه بالامتناع عن ايذاء قريش فمن اتاه منهم مسلما فهو امن من قريش اهوق س

ٱللَّهِ وَٱلرَّحِمَ

حتى بلغ حمية الجاهلية

قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله وقال يونس بن يزيد الايلي الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري انه سمع رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له سراقة بن جعشم حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاراحلن اذا غضبنية بضم الغين المعجمة وفتح الضاد المعجمة وكسر الموحدة وتشديد التحتية اي الابل المغضوبة

قال العلامتان من الفرع المكي وق س حمزة

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْبَيْتِ وَقَالَ عُقَيْلٌ
عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ
فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ وَبَلَغَنَا أَنَّهُ لَمَّا
أَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا
إِلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى
مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَحَكَمَ
عَلَى ٱلْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمْسِكُوا
بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ
آمْرَأَتَيْنِ قُرَيْبَةَ بِنْتَ أَبِي
أُمَيَّةَ وَٱبْنَةَ جَرْوَلٍ ٱلْخُزَاعِيِّ
فَتَزَوَّجَ قُرَيْبَةَ مُعَاوِيَةُ وَتَزَوَّجَ
ٱلْأُخْرَى

قوله ثم يختبرها الخ ان ظن بها خيرا فتح
كذا في نسخة الشيخين بضم الياء مبنيا للمفعول اه قس

قوله وحكم على المسلمين الخ ظاهره ولو كان لها ولد منه
وهو كذلك لان الولد يتبع في الاسلام ابا دار قطني اه قس

قُرَيْبَةَ ح س

قُرَيْبَةَ ح س

قوله وبلغنا انه لما انزل الله تعالى الخ هذا يدل على ان
الحكم المذكور منسوخ بما بعده اه قس

قوله وحكم على المسلمين الخ اي الماموربه في قوله تعالى واسالوا ما انفقتم وليسالوا ما انفقوا اي وطالبوا
بما انفقتم من مهور نسائكم اللاحقات بالكفار وليطالبوا بما انفقوا
من مهور ازواجهم اللاتي هاجرن الى المسلمين قوله انزل الله تعالى وان فاتكم
اي وان سبقكم وانفلت منكم مرتد اشئ اي احد من ازواجكم وايقاع شئ
موقع احد للتحقير والمبالغة في التعميم او شئ من مهورهن اه من قس

71

أَلْأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ فَلَمَّا أَبَى ٱلْكُفَّارُ
أَنْ يُقِرُّوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ ٱلْمُسْلِمُونَ
عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى
وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ
إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ وَٱلْعُقْبُ
مَا يُؤَدِّي ٱلْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ
هَاجَرَتِ آمْرَأَتُهُ مِنَ ٱلْكُفَّارِ
فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مِنْ ذَهَبٍ
لَهُ زَوْجٌ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ
مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ ٱلْكُفَّارِ
ٱللَّاتِي هَاجَرْنَ وَمَا نَعْلَمُ أَحَدًا
مِنَ ٱلْمُهَاجِرَاتِ آرْتَدَّتْ بَعْدَ
إِيمَانِهَا وَبَلَغَنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرِ بْنَ

يُعْطَى صح
كذا في نسخة الشيخين بضم وصف وقال ق س
بضم الياء مبنيا للمفعول اه

أَنَّ

قوله اللاتي هاجرن اي اللاتي اسلمن وهاجرن الى المسلمين
اذ اتزوجن ولا يعطى الزوج الكافر شيأ اه قس

أَسِيدٍ الثَّقَفِيَّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا
مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ
ابْنُ شَرِيقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ
فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ**
الشُّرُوطِ فِي الْعَرْضِ وَقَالَ اللَّيْثُ
حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ
بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ
أَلْفَ

٦٩

والذي اسلم هو النجاشي كما سماه في مسنده الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي باسناد له فيه مجهول من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص مرفوعا اهـ قس

أَلْفَ دِينَارٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ
مُسَمًّى وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَطَاءٌ إِذَا أَجَّلَهُ
فِي الْعَرْضِ جَازَ **بَابُ**
الْمُكَاتَبِ وَمَا لَا يَحِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ
الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَقَالَ
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا فِي الْمُكَاتَبِ شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَوْ عُمَرُ كُلُّ
شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ
بَاطِلٌ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يُقَالُ
عَنْ كِلَيْهِمَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ إلى

أي شروط المكاتبين وسادا تهم بينهم اهـ ق س

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا علي بن عبد الله نا
سفيان عن يحيى عن عمرة
عن عائشة رضي الله عنها
قالت أتتها بريرة تسألها في
كتابتها فقالت إن شئت
أعطيت أهلك ويكون الولاء
لي فلما جاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكرت ذلك
قال النبي صلى الله عليه
أبتاعيها فأعتقيها فإنما الولاء
لمن أعتق ثم قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على
المنبر فقال ما بال أقوام
يشترطون

تخفف الكاف وتثقل والتخفيف أكثر والتثقيل عند ٥ بصـ

يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله من اشترط شرطا
ليس في كتاب الله فليس له
وإن اشترط مئة شرط

باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار

والشروط التي يتعارفها الناس بينهم وإذا قال مئة إلا واحدة أو اثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكريه ادخل ركابك فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا فلك مئة درهم فلم يخرج فقال

يتعارفه

الرجل ٥ صـ

ارحل ٥

قوله ادخل ركابك اي فناكك لا ارحل معك يوم كذا وكذا اهـ ق س

شُرَيْحٌ مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ
طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ
وَقَالَ أَيُّوبُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ
أَنَّ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا وَقَالَ
إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبِعَاءَ فَلَيْسَ
بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ فَلَمْ يَجِئْ
فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي أَنْتَ
أَخْلَفْتَ تَقْضِي عَلَيْهِ حدثنا
أَبُو الْيَمَانِ انا شُعَيْبٌ نا أَبُو
الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا
مِئَةً

إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا
دَخَلَ الْجَنَّةَ باب
الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ حدثنا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ نا ابْنُ عَوْنٍ
قَالَ أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ
فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه
وسلم يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ
أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ
أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ

قوله وصية الرجل الخ التقييد بالرجل خرج مخرج الغالب والا فلا فرق في الوصية الصحيحة بين الرجل والمرأة لكن قال الحافظ ابن حجر انه لم يقف على هذا الحديث باللفظ المذكور فكانه رواه بالمعنى فان المراد هو الرجل اهـ قس

النبي صلى الله عليه وسلم
وصية الرجل مكتوبة عنده
وقول الله تعالى كتب عليكم
إذا حضر أحدكم الموت إن ترك
خيرا الوصية للوالدين
والأقربين بالمعروف حقا على
المتقين فمن بدله بعد ما سمعه
فإنما إثمه على الذين يبدلونه
إن الله سميع عليم فمن خاف
من موص جنفا أو إثما فأصلح
بينهم فلا إثم عليه إن الله غفور
رحيم جنفا ميلا متجانف
مايل حدثنا عبد الله بن يوسف

وقال الله عز وجل

قوله الوصية مرفوع بكتب وتذكير فعلها على تاويل ان يوصي او الايصاء اهـ ش

قوله بالمعروف اي بالعدل فلا يفضل الغني ولا يجاوز الثلث اهـ قس

قوله فمن بدله اي بدل ما ذكر من الوصية بعد ما سمعه وصل اليه قس

قوله جنفا بان تعمد الموصي الجور في وصيته وقوله فاصلح بينهم اي بين الموصي والموصى لهم برد ما زاد فلا اثم عليه في هذا التبديل لانه تبديل باطل الى الحق اهـ من ق س

بـه قال إن شئت حبست أصلها
وتصدقت بها قال فتصدق
بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب
ولا يورث وتصدق بها
في الفقراء وفي القربى وفي
الرقاب وفي سبيل الله وابن
السبيل والضيف لا جناح على
من وليها أن يأكل منها بالمعروف
ويطعم غير متمول قال
فحدثت به ابن سيرين فقال
غير متأثل مالا كتاب
الوصايا بسم الله الرحمن الرحيم
باب الوصايا وقول
النبي

قوله ووصيته الواو للحال قال في العدة ويحتمل ان يكون خبر المبتدا بيبيت بتاويله بالمصدر تقديره ماحق بيتوتة ليلتين الاوهو بعده الصفة وهذا معنى قوله في المصابيح ان يبيت ليلتين ارتفع بعد حذف ان انظر ق س

انا مالك عن نافع عن عبد الله الى
ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال
ما حق امرئ مسلم له شئ يوصي (وعند البيهقي لرجل بدل شئ وحال كونه يوصي فيه) فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته
مكتوبة عنده تابعه محمد
ابن مسلم عن عمرو وعن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم حدثنا إبراهيم بن الحارث
نا يحيى بن أبي بكير نا زهير
ابن معاوية الجعفي نا أبو إسحاق
عن عمرو بن الحارث ختن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أخي
جويرية

قوله الا ووصيته اي ماحقه الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده مشهود بها فاذا الغالب انما يكتب العدول قال تعالى شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم اهق س

قوله ختن هو ما كان من قبل المراة مثل الاب والاخ اهق س

ام المؤمنين ق س

جويرية بنت الحارث قال
ما ترك رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند موته دينارا ولا درهما
ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة
ولا شيأ إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها
صدقة حدثنا خلاد بن يحيى
نا مالك نا طلحة ابن مصرف قال
سألت عبد الله بن أبي أوفى
رضي الله عنهما هل كان النبي
صلى الله عليه وسلم أوصى
فقال لا فقلت كيف كتب على
الناس الوصية أو أمروا بالوصية

ولا شاة

هو ابن عمرو

شبكة الألوكة www.alukah.net

ي بالتمسك به والعمل بمقتضاه ق س

قال أوصي بكتاب الله حدثنا
عمرو بن زرارة انا إسماعيل
عن ابن عون عن إبراهيم
عن الأسود قال ذكروا
عند عائشة أن عليا رضي
الله عنهما كان وصيا فقالت
متى أوصى إليه وقد كنت
مسندته إلى صدري أو
قالت حجري فدعا بالطست
فلقد انخنث في حجري فما
شعرت أنه قد مات فمتى
أوصى إليه باب
أن يترك ورثته أغنيا خير

من

ي استعط وعند ذرارق الحياة وراختناق الاستعطة تنبي اخراجها
ي ابخاخ مسح ليتنشق منها

من أن يتكففوا الناس حدثنا
أبو نعيم نا سفيان عن سعد
ابن إبراهيم عن عامر بن
سعد عن سعد بن أبي وقاص
رضي الله عنه قال جاء النبي صلى
الله عليه وسلم يعودني وأنا
بمكة وهو يكره أن يموت
بالأرض التي هاجر منها قال
يرحم الله ابن عفراء قلت
يا رسول أوصي بمالي كله
قال لا قلت فالشطر قال لا
قلت الثلث قال فالثلث والثلث
كثير إنك أن تدع ورثتك

قوله وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم او سعد ق س

القائل سعد بن ابي وقاص اخرجه ق س

أغنيا

أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللُّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ

قوله في ايديهم اي يسألون بايديهم او يسألون الناس بالكف ووضع المسئول في ايديهم ق س

قوله ان يرفعك اي يطيل عمرك وقد حقق الله ذلك فانتفعوا على الله عائشة بعد ذلك قريبا من خمسين سنة اه من ق س

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

وَقَالَ الْحَسَنُ لَا يَجُوزُ لِلذِّمِّيِّ وَصِيَّةٌ إِلَّا الثُّلُثُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نا سُفْيَانُ

ح عز وجل

نا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرُّبُعِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ

ايا لو نقصوا من الثلث الى الربع في الوصية كان أولى اهـ من ق س

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ نا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ نا مَرْوَانُ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرِضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

ايا سعد بن ابي وقاص رض

شبكة الألوكة www.alukah.net

ادع الله أن لا يردني على عقبي

قال لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا قلت أريد أن أوصي وإنما لي ابنة قلت أوصي بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير أو كبير قال فأوصى الناس بالثلث وجاز ذلك لهم

باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة

عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك م فلما كان عام الفتح أخذه سعد م فقال ابن أخي قد كان عهد إلي فيه فقام عبد بن زمعة فقال أخي وابن أمة أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى رسول الله صلى

ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدٌ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ ٱبْنُ أَخِي كَانَ
عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ فَقَالَ عَبْدُ
ٱبْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَٱبْنُ وَلِيدَةِ
أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ
يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ ٱلْوَلَدُ
لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ ثُمَّ قَالَ
لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ٱحْتَجِبِي
مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ
فَمَا رَآهَا حَتَّى لَقِيَ ٱللَّهَ **بَابٌ**
إِذَا أَوْمَأَ ٱلْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ
إِشَارَةً بَيِّنَةً جَازَتْ **حَدَّثَنَا**
حَسَّانُ

حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ نا هَمَّامٌ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ
بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا مَنْ
فَعَلَ بِكِ أَفُلَانٌ أَوْ فُلَانٌ حَتَّى
سُمِّيَ ٱلْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا
فَجِيءَ بِهِ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى ٱعْتَرَفَ
فَأَمَرَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَرُضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ
بَابُ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
عَنْ وَرْقَاءَ عَنِ ٱبْنِ أَبِي نَجِيحٍ
عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ

عن عطاء بن رباح

عَنْهُمَا قَالَ كَانَ ٱلْمَالُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتِ
ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَنَسَخَ ٱللَّهُ
مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ
مِثْلَ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ وَجَعَلَ
لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
ٱلسُّدُسَ وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ ٱلثُّمُنَ
وَالرُّبُعَ لِلزَّوْجِ ٱلشَّطْرَ وَٱلرُّبُعَ

بَابُ ٱلصَّدَقَةِ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْعَلَاءِ
نا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ

ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
أَيُّ ٱلصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ أَنْ
تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ
تَأْمُلُ ٱلْغِنَى وَتَخْشَى ٱلْفَقْرَ وَلَا
تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ
قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا
وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ

بَابُ

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ
يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَيُذْكَرُ
أَنَّ شُرَيْحًا وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ
وَطَاوُسًا وَعَطَاءً وَٱبْنَ
أُذَيْنَةَ أَجَازُوا إِقْرَارَ ٱلْمَرِيضِ
بِدَيْنٍ وَقَالَ ٱلْحَسَنُ أَحَقُّ

قوله ثم استحسن ايي بعض الناس قاس

حم

السوء الظن به ثم استحسن فقال يجوز إقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم آية المنافق إذا أتمن خان وقال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله بن عمر وعن النبي صلى الله

بسوء اختيار الرياني من الشافعية والاظهر عندهم انه يقبل مطلقا كالاجنبي لعموم ادلة الاقرار ولانه انتهى الى حالة يصدق فيها الكذوب ويتوب فيها الفاجر اه ق س

ايي المريض

قوله بسوء ايي بهذا الاقرار قال العيني لم يعلل احنافنا عدم الجواز لبعض اقرار المريض لبعض بل لاتهامه بهذه العارة العارية ومذهب الائمة الثلثة كما ترى

ايي الوارث

قوله ثم استحسن ايي بعض الناس قاس

ايي الكذب في الحديث من غير ان الصدق بها الكذب يوصف بها القول لا الظن وهذا طعن في حديث وصله المؤلف في الادب وساقه هنا لقصد الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تصرفه وهذا مبني على تعليل بعض الناس بسوء الظن وقد علموا بخلافه كما قوله ولا يحل مال المسلمين الخ قال ايي العلم من الورثة اه ق س

قوله صلى الله عليه وسلم آية المنافق الخ قال العيني قلت اذا وجب الاقرار بما عليه فاذا اقر بوديعة او بضاعة او مضاربة او غصب او عارية او غير ذلك من اعتبار اقرار المريض لاجل التهمة اه ق س

قوله ولا يحل مال المسلمين الخ قال العيني قلت اذا وجب الاقرار بما عليه فاذا اقر بوديعة او بضاعة او مضاربة او غصب او عارية او غير ذلك من اعتبار اقرار المريض لاجل التهمة اه ق س

قوله ثم استحسن ايي بعض الناس قاس

ما تصدق الرجل آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة وقال إبراهيم والحكم إذا أبرئ الوارث من الدين برئ وأوصى رافع بن خديج أن لا تكشف امرأته الغزارية عن ما أغلق عليها بابها وقال الحسن إذا قال لملوكه عند الموت كنت أعتقتك جاز وقال الشعبي إذا قالت المرأة عند موتها إن زوجي قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء

كذا صورتها في اليونينية بصر

عن مال اغلق عليها

قوله جاز ايي وعتق وخالفه الجمهور فقالوا لا يعتق الا من الثلث اه ق س

ايي ادايي حقي

ايي المريض

ايي لبعض الورثة اه ق س

قيل المراد السادة الحنفية اه ق س

عليه وسلم حدثنا سليمان بن
داود أبو الربيع نا إسماعيل
ابن جعفر نا نافع بن مالك بن
أبي عامر أبو سهيل عن أبيه
عن أبي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال آية المنافق
ثلاث إذا حدث كذب وإذا
أؤتمن خان وإذا وعد أخلف

باب تأويل قول
الله تعالى من بعد وصية
يوصى بها أو دين ويذكر
أن النبي صلى الله عليه وسلم
قضى

قضي بالدين قبل الوصية وقوله عز وجل
إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات
إلى أهلها فأداء الأمانة أحق
من تطوع الوصية وقال
النبي صلى الله عليه وسلم
لا صدقة إلا عن ظهر غنى
وقال ابن عباس لا يوصي
العبد إلا بإذن أهله وقال
النبي صلى الله عليه وسلم
العبد راع في مال سيده
حدثنا محمد بن يوسف نا
الأوزاعي عن الزهري عن
سعيد بن المسيب وعروة

قوله ان الله يأمركم خطاب يعم المكلفين والامانات وان نزلت بسبب المفتاح في عثمان ابن طلحة لما اغلق باب الكعبة وابى ان يدفع المفتاح فيدخل فيها فلوي علي يده واخذه منه فامره الله تعالى برسوله صلى الله عليه وسلم ان يرده اليه

لفظ ظهر في س

والمديون ليس بغني فالوصية التي لها حكم الصدقة تعتبر بعد الدين قاله الكرماني اهـ ق س

اي سيده

ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ
رَضِيَ اللَّهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي
ثُمَّ قَالَ لِي يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ
خَضِرٌ حُلْوٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ
نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ
أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ
لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا
يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ
السُّفْلَى قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ
شَيْئًا

عنه صح اصل

اي في الرغبة والميل اليه كما في الفتح حضض المنتخب حلبي في الدر وقس

قوله باشراف نفس اي مكتسبا له بطلب النفس وحرصها عليه وتطلعها اليه ق س

اي لا اخذ من احد بعدك قس

ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى
أَنْ يَقْبَلَهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ
إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي
قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ
فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيمٌ
أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم حَتَّى
تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ حدثنا بِشْرُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ انا عَبْدُ
اللَّهِ انا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ

دعا

فأبي صح ط

فابي

كسر التاء من الفرع بصر

قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْإِمَامُ رَاعٍ
وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ
رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ
رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا
رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ
رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ
رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
وَأَحْسِبُ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ
رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ **بَابُ**
إِذَا

إِذَا وَقَفَ أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ
وَمَنِ الْأَقَارِبُ وَقَالَ ثَابِتٌ عَنْ
أَنَسٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ اجْعَلْهَا فِي الْفُقَرَاءِ
أَقَارِبِكَ فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأُبَيِّ بْنِ
كَعْبٍ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ مِثْلَ
حَدِيثِ ثَابِتٍ قَالَ اجْعَلْهَا فِي الْفُقَرَاءِ
قَرَابَتِكَ قَالَ أَنَسٌ فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ
وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ
مِنِّي وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ وَأُبَيٍّ
مِنْ أَبِي طَلْحَةَ وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ
سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ

عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ
وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ٱلْمُنْذِرِ
ابْنِ حَرَامٍ فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ
وَهُوَ ٱلْأَبُ ٱلثَّالِثُ وَحَرَامٌ
ٱبْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ
عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ
النَّجَّارِ فَهُوَ يَجْمَعُ حَسَّانَ
أَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيًّا إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ
إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ أُبَيُّ بْنُ
كَعْبِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ
ابْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ
ابْنِ النَّجَّارِ فَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ يَجْمَعُ
حَسَّانَ

حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيًّا وَقَالَ
بَعْضُهُمْ إِذَا أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ
إِلَى أَبَائِهِ فِي ٱلْإِسْلَامِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ
أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي ٱلْأَقْرَبِينَ
قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ فَقَالَ
فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ
وَبَنِي عَمِّهِ وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
لَمَّا نَزَلَتْ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

الأقربين جعل النبي صلى الله
عليه وسلم ينادي يا بني فهر
يا بني عدي لبطون قريش
وقال أبو هريرة لما نزلت
وأنذر عشيرتك الأقربين
قال النبي صلى الله عليه
وسلم يا معشر قريش

باب هل يدخل النساء
والولد في الأقارب حدثنا
أبو اليمان انا شعيب عن الزهري
قال أخبرني سعيد بن
المسيب وأبو سلمة بن عبد
الرحمن أن أبا هريرة رضي الله
عنه

عنه قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين أنزل الله
عز وجل وأنذر عشيرتك
الأقربين قال يا معشر قريش
أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم
لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني
عبد مناف لا أغني عنكم من
الله شيئا يا عباس بن عبد
المطلب لا أغني عنك
من الله شيئا ويا صفية عمة
رسول الله لا أغني عنك
من الله شيئا ويا فاطمة بنت
محمد سليني ما شئت من مالي

صلى الله عليه وسلم كذا في اليونينية من غير تصحيح ولا رقم بصر

لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ ٱللَّهِ شَيْئًا تَابَعَهُ
أَصْبَغُ عَنِ ٱبْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ **بَابُ**
هَلْ يَنْتَفِعُ ٱلْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ
وَقَدِ ٱشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ
أَنْ يَأْكُلَ وَقَدْ يَلِي ٱلْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ
وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَ بَدَنَةً أَوْ شَيْئًا
لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ
غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ **حَدَّثَنَا**
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ **نَا** أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ

وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً
فَقَالَ لَهُ ٱرْكَبْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ فَقَالَ فِي ٱلثَّالِثَةِ
أَوِ ٱلرَّابِعَةِ ٱرْكَبْهَا وَيْلَكَ أَوْ
وَيْحَكَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ **ثَنَا** مَالِكٌ
عَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً
فَقَالَ ٱرْكَبْهَا قَالَ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ ٱرْكَبْهَا وَيْلَكَ
فِي ٱلثَّانِيَةِ أَوْ فِي ٱلثَّالِثَةِ
بَابُ إِذَا وَقَفَ شَيْئًا

فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ
لِأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَوْقَفَ
وَقَالَ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ
يَأْكُلَ وَلَمْ يَخُصَّ إِنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ
غَيْرُهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ أَرَى
أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَالَ أَفْعَلُ
فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ

بَابٌ إِذَا قَالَ دَارِي صَدَقَةٌ
لِلَّهِ وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ
فَهُوَ جَائِزٌ وَيَضَعُهَا فِي الْأَقْرَبِينَ
أَوْ حَيْثُ أَرَادَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ
حِينَ

قبل أن صح
فقال صح
وقال صح
ويعطيها خ

حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي بَيْرُحَاءَ
وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَأَجَازَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ لَا يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ
وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ

بَابٌ إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ
عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ
لِمَنْ ذَلِكَ حدثنا مُحَمَّدٌ انا مَخْلَدُ
ابْنُ يَزِيدَ انا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ
أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ

بَيْرَحَاءَ صح
لِلَّهِ صح
ابن سلام صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ إِنَّ
أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا
أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ
بِهِ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي أُشْهِدُكَ
أَنَّ حَائِطِيَ ٱلْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا عنها

بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ وَقَفَ بَعْضَ مَالِهِ أَوْ بَعْضَ رَقِيقِهِ أَوْ دَوَابِّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ نا ٱللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ
كَعْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
رَضِيَ

العلامة من الفرع بعد وقف

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ
مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى ٱللَّهِ
وَإِلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه
وسلم
قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ فَإِنِّي أُمْسِكُ
سَهْمِيَ ٱلَّذِي بِخَيْبَرَ

بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ ٱلْوَكِيلُ إِلَيْهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ

أَخْبَرَنِي عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أَبِي

هذا الباب مكتوب في ورقة صغيرة ملزقة في اليمين في هذا الموضع وبخ ح

على الصدقة قس

١٧

قال الحجاج

طلحة لا أعلمه إلا عن أنس رضي
الله عنه لما نزلت لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون
جاء أبو طلحة إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله يقول الله
تبارك وتعالى في كتابه لن
تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون وإن أحب أموالي
إلي بيرحاء قال وكانت حديقة
كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدخلها ويستظل
بها ويشرب من مائها فهي إلى
الله

كذا في اليونينية وفي بعض الفروع وق س فيها بصد وصف

الله عز وجل إلى رسوله صلى
الله عليه وسلم أرجو برها
وذخرها فضعها أين رسول
الله حيث أراك الله فقال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بخ يا أبا طلحة ذلك
مال رابح قبلناه منك ورددناه
عليك فاجعله في الأقربين
فتصدق به أبو طلحة
على ذوي رحمه قال وكان
منهم أبي وحسان قال
وباع حسان حصته منه من
معاوية فقيل له تبيع صدقة

تعالى عند المدح والرضا بذلك قس

أي من ثمن ذلك المال المتصدق به ق س

استدل به لمسائل الوقف
لأن أبا طلحة حين وقفها شرط
جواز بيعها عند الاحتياج فإن
الوقف لهذا الشرط قال بعضهم بجوازه ق س

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ أَلَا أَبِيعُ صَاعًا
مِنْ تَمْرٍ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمَ قَالَ
وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيقَةُ فِي مَوْضِعِ
قَصْرِ بَنِي جَدِيلَةَ الَّذِي
بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ بَابٌ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا حَضَرَ عز وجل
الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَامَى
وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو
النُّعْمَانِ نا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي
بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ إِنَّ نَاسًا يَرَوْنَ أَنَّ هَذِهِ
الْآيَةَ

كذا في الأصل جد بلدة بفتح الجيم وكسر الدال وهو
وهم وخطأ وصوابه بفتح الدال ما ذكره الأئمة الحفاظ
ابن ماكولا وغيره وهو جد بلدة بني جديلة بن عباض
قصر بني جد بلدة بضم الجيم وفتح الدال المهملة
هم بنو جد بلدة بن الأنصار ردهم بنو معاوية
ابن عمرو بن مالك بن الخيار بن جد بلدة الموجود
بقصبة قصر بني جد بلدة المذكور في الحديث
المذكور بجنب وادي

فولد ولكنها أي قضية الآية مما تهاون الناس فيها ولم يعملوا بها هما أي المتصرفان في التركة
بالمتوليان أمرها والبيان والي يرث المال كالعصبة مثلا وذاك الذي يرزق في يرضخ
الحاضرين من أولي القربى واليتامى والمساكين والي لا يرث كولي اليتيم فذاك الذي
يقول بالمعروف في يقول لا أملك لك أن أعطيك شيا منه انما هو لليتيم ولو كان لي منه شئ
لأعطيتك اهـ ق س

٨٩

الْآيَةُ نُسِخَتْ وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ
وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ مِمَّا
وَالِيَانِ وَالِي يَرِثُ وَذَاكَ الَّذِي وذلك صح
يُرْزَقُ وَالِي لَا يَرِثُ فَذَاكَ فذلك صح
الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ يَقُولُ
لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيَكَ بَابٌ
مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ يُتَوَفَّى فَجَأَةً أَنْ تُوُفِّيَ صح فجاءة صح
يُتَصَدَّقُوا عَنْهُ وَقَضَاءِ
النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُمِّي

شبكة الألوكة www.alukah.net

أفتلتت نفسها وأراها لو تكلمت
تصدقت أفأتصدق عنها
قال نعم تصدق عنها حدثنا عبد
الله بن يوسف انا مالك عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله عن ابن عباس رضي الله
عنهما أن سعد بن عبادة رضي
الله عنه استفتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم
فقال إن أمي ماتت وعليها
نذر فقال اقضه عنها
باب الإشهاد في الوقف
والصدقة حدثنا إبراهيم بن
موسى

موسى انا هشام بن يوسف
أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني
يعلى أنه سمع عكرمة مولى
ابن عباس يقول أنبأنا ابن
عباس أن سعد بن عبادة
رضي الله عنهم أخا بني ساعدة
توفيت أمه وهو غايب عنها
فأتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله إن أمي توفيت
وأنا غايب عنها فهل ينفعها
شيء إن تصدقت به عنها قال
نعم قال فاني أشهدك أن حايطي
المخراف صدقة عليها باب

قَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى وَءَاتُوا ٱلْيَتَامَى
أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا ٱلْخَبِيثَ
بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ
إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا
وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا
فِي ٱلْيَتَامَى فَٱنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ
ٱلنِّسَاءِ حدثنا أَبُو ٱلْيَمَانِ انا شُعَيْبٌ
عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ كَانَ عُرْوَةُ بْنُ
ٱلزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ
عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ
خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي ٱلْيَتَامَى
فَٱنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ ٱلنِّسَاءِ
قَالَ هِيَ ٱلْيَتِيمَةُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا
فَيَرْغَبُ

عز وجل

الي قوله فانكحوا ما طاب لكم

فأذن

لتّ عائشة

فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ
أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةٍ
سِنَائِهَا فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا أَنْ
يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ ٱلصَّدَاقِ
وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ
مِنَ ٱلنِّسَاءِ قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ
ٱسْتَفْتَى ٱلنَّاسُ رَسُولَ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ
فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَيَسْتَفْتُونَكَ
فِي ٱلنِّسَاءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ
قَالَتْ فَبَيَّنَ ٱللَّهُ فِي هَذِهِ ٱلْآيَةِ أَنَّ
ٱلْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ
رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَلَمْ يُلْحِقُوهَا

ايي باخذ ما من مهرمثلها من قرابتها اهـ قدس

يستفتونك

اولم

بِسُنَّتِهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ فَإِذَا
كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ
وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا وَالْتَمَسُوا
غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ قَالَ فَكَمَا
يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ
عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا
رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا
لَهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ
وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَابْتَلُوا الْيَتَامَى

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ
آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا
إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا

عز وجل

وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ
غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ
فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا
دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا
عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا لِلرِّجَالِ
نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ
مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا
حَسِيبًا يَعْنِي كَافِيًا

بَابُ

وَمَا لِلْوَصِيِّ
أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ
بِقَدْرِ عَمَالَتِهِ

حَدَّثَنَا هَارُونُ ابْنُ الْأَشْعَثِ
نَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ
نَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ

عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمْغٌ وَكَانَ نَخْلًا
فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي
نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ
بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ لَا يُبَاعُ
وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَلَكِنْ
يُنْفَقُ ثَمَرُهُ فَتَصَدَّقَ بِهِ
عُمَرُ فَصَدَقَتُهُ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ
وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي
الْقُرْبَى

تلك

في القراءة الذين لا ترفع لام

أي بارض له تلقى المدينة فهو من أحلاف العامة على أخماس أعراف نس

٩٣

الْقُرْبَى وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ
أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُوَكِّلَ
صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ
وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ
قَالَتْ أُنْزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ
يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا
بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ

صح أي يتعدى أجرة عمله

مالَ

يصيبوا

الي اليتيم

باب

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ
أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ

عز وجل

في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله قال حدثني سليمان
ابن بلال عن ثور بن زيد
الديلي عن أبي الغيث عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال اجتنبوا السبع الموبقات
قالوا يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله إلا بالحق
وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات
المؤمنات

باب قول الله تعالى ويسئلونك
عن اليتامى قل إصلاح لهم خير
وإن تخالطوهم فإخوانكم والله
يعلم المفسد من المصلح ولو
شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز
حكيم لأعنتكم لأحرجكم وضيق
وعنت خضعت وقال لنا سليمان
نا حماد عن أيوب عن نافع
قال ما رد ابن عمر على أحد وصيته
وكان ابن سيرين أحب الأشياء
إليه في مال اليتيم أن يجتمع إليه
نصحاؤه فينظروا الذي هو خير

قال ابن عباس فيما رواه ابن جرير بسنده وابو داود والنسائي والحاكم لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما الآية انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير

٧ قول الله تعالى ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح الى آخر الآية

لَهُ وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ
مِنْ أَمْرِ ٱلْيَتَامَى قَالَ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ
ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ وَقَالَ
عَطَائِي يَتَامَى ٱلصَّغِيرِ وَٱلْكَبِيرِ
الوالي يُنْفِقُ ٱلْوَلِيُّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ
بِقَدْرِ مِنْ حِصَّتِهِ **باب**
ٱسْتِخْدَامِ ٱلْيَتِيمِ فِي ٱلسَّفَرِ وَٱلْحَضَرِ
إِذَا كَانَ صَلَاحًا لَهُ وَنَظَرِ ٱلْأُمِّ
وَزَوْجِهَا لِلْيَتِيمِ **حدثنا** يَعْقُوبُ
ٱبْنُ إِبْرَاهِيمَ ٱبْنِ كَثِيرٍ **نا** آبْنُ
عُلَيَّةَ **نا** عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمَدِينَةَ
لَيْسَ

لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ
بِيَدِي فَٱنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ
كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ قَالَ فَخَدَمْتُهُ
فِي ٱلسَّفَرِ وَٱلْحَضَرِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ
صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا
وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ
هَذَا هَكَذَا **باب** إِذَا
وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ ٱلْحُدُودَ
فَهُوَ جَائِزٌ وَكَذَلِكَ ٱلصَّدَقَةُ
حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ

عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع
أنس بن مالك رضي الله
عنه يقول كان أبو طلحة
أكثر أنصاري بالمدينة مالا
من نخل وكان أحب ماله إليه
بيرحاء مستقبلة المسجد
وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من
ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون قام أبو طلحة فقال
يا رسول الله إن الله يقول
لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما

الانصار ٥ حاه قص عنده ٥

تحبون وإن أحب أموالي إلي
بيرحاء وإنها صدقة لله
أرجو برها وذخرها عند
الله فضعها حيث أراك الله
فقال بخ ذلك مال رابح أو
رابح شك ابن مسلمة وقد
سمعت ما قلت وإني أرى
أن تجعلها في الأقربين قال
أبو طلحة أفعل ذلك يا رسول
الله فقسمها أبو طلحة في
أقاربه وفي بني عمه وقال
إسماعيل وعبد الله بن
يوسف ويحيى بن يحيى

٥ فقال صح

عَنْ مَالِكٍ رَاتِجٌ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحِيمِ انا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ نا زَكَرِيَّا
ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا
قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه
وسلم إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ أَيَنْفَعُهَا
إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ
فَإِنَّ لِي مَخْرَافًا وَأُشْهِدُكَ أَنِّي
قَدْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا باب
إِذَا أَوْقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا
فَهُوَ جَائِزٌ حدثنا مُسَدَّدٌ نا عَبْدُ
الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ

فَأَنَا
بِهِ
وقف

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ
صلى الله عليه وسلم بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ
فَقَالَ يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ
ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ باب
الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ حدثنا مُسَدَّدٌ
نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ نا ابْنُ عَوْنٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا
فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم
فَقَالَ أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا
قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي
بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا

ارادوا وقفه وعنده ابن سعد في الطبقات عن الواقدي انه صلى الله عليه وسلم اشتراه بعشرة دنانير

وكيف ط

دفعها عنه ابو بكر الصديق لانه كان ليتيمين لم يقبله من بني النجار الا بالثمن فاقبلها بثمنها كما قال في الفتح من جملة تقرير عليه الصلاة والسلام لقول بني النجار وعدم انكاره عليهم فلو كان وقف المشاع لا ينكر عليهم وبين لهم الحكم اهـ من ق س

وتصدقت بها فتصدق عمر
أنه لا يباع أصلها ولا يوهب
ولا يورث في الفقراء والقربى
والرقاب وفي سبيل الله والضيف
وابن السبيل لا جناح على من
وليها أن يأكل منها بالمعروف أو
يطعم صديقا غير متمول
فيه باب الوقف
للغني والفقير والضيف حدثنا
أبو عاصم نا ابن عون عن نافع
عن ابن عمر أن عمر وجد مالا
بخيبر فأتى النبي صلى الله
عليه وسلم فأخبره قال إن
شئت

شئت تصدقت بها فتصدق
بها في الفقراء والمساكين وذي
القربى والضيف باب
وقف الأرض للمسجد حدثنا
إسحاق نا عبد الصمد قال
سمعت أبي نا أبو التياح قال
حدثني أنس بن مالك رضي
الله عنه لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم
المدينة أمر بالمسجد وقال
يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه إلا إلى الله باب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وَقْفِ الدَّوَابِّ وَالْكُرَاعِ وَالْعُرُوضِ الْمَتَاعِ فِيهِ قَالَ
وَالصَّامِتِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ
جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٍ يَتَّجِرُ
بِهَا وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً
لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِينَ هَلْ لِلرَّجُلِ
أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ ذَلِكَ الْأَلْفِ
شَيْئًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا
صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ قَالَ لَيْسَ
لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا حدثنا مُسَدَّدٌ
نا يَحْيَى نا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي
سَبِيلِ

اي الخيل قس

واخوه السيد الماطن والد المعمر بن الزهير

وكذا الثاء مجمة ومثلثة وبه صف جزم الثاء وروى بضمها اهـ حمزة

حس تلك

قوله وان لم يكن شرط على سبيل المبالغة يعني هل له ان يأكل وان لم يجعل ربحها صدقة اهـ ق س

بالرفع وفي اليونينية بالنصب ق س

سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولَ هكذا رسول منصوب في اليونينية بصر صف
اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيَحْمِلَ اي لكي اعطاها العمر ق س
عَلَيْهَا رَجُلًا فَأَخْبَرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ فحمل عليها
وَقَعَهَا بِبَيْعِهَا فَسَأَلَ رَسُولَ
اللَّهِ عليه وسلم أَنْ يَبْتَاعَهَا
فَقَالَ لَا تَبْتَعْهَا وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي حس تبتاعها
صَدَقَتِكَ

باب

اي العامل على الوقف

نَفَقَةِ الْقَيِّمِ لِلْوَقْفِ حدثنا بقية الوقف
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه
وسلم قَالَ لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي

ولادهما

دِينَارًا مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ
نِسَائِي وَمَؤُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ
صَدَقَةٌ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
نا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَقْفِهِ أَنْ
يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ وَيُوكِلَ صَدِيقًا
غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا باب

أو صى إِذَا وَقَفَ أَرْضًا أَوْ بِئْرًا وَاشْتَرَطَ
لِنَفْسِهِ مِثْلَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ
وقف وَأَوْقَفَ أَنَسٌ دَارًا فَكَانَ إِذَا
قدم قَدِمَهَا نَزَلَهَا وَتَصَدَّقَ الزُّبَيْرُ
بِدُورٍ وَقَالَ لِلْمُرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ
أَنْ

هو القيم على الارض او الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام ق س

اي يتخذ منه مالا

اي ابن عفان ق س

اي المطلقة ق س

أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضِرَّةٍ وَلَا مُضَرٍّ
بِهَا فَإِنِ اسْتَغْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَيْسَ
لَهَا حَقٌّ وَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ نَصِيبَهُ
مِنْ دَارِ عُمَرَ سُكْنَى لِذَوِي
الْحَاجَةِ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ
عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُثْمَانَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ حُوصِرَ
أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَنْشُدُكُمُ
وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم أَلَسْتُمْ
تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

الحاجات

حين

الله

اي المحاصرة اهل مصر في زمان الاجل توفيه عبد الله بن سعد بن ابي سرح والجمع الناس اهـ ق س

شبكة الألوكة www.alukah.net

آللهُ عليه وسلم قال مَنْ حَفَرَ
رُومَةَ فَلَهُ آلْجَنَّةُ فَحَفَرْتُهَا
أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قال مَنْ جَهَّزَ
جَيْشَ آلْعُسْرَةِ فَلَهُ آلْجَنَّةُ فَجَهَّزْتُهُمْ
قال فَصَدَّقُوهُ بِمَا قال وَقَالَ
عُمَرُ فِي وَقْعِهِ لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ
وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ وَقَدْ يَلِيهِ آلْوَاقِفُ
وَغَيْرُهُ فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ

بَابُ إِذَا قَالَ آلْوَاقِفُ

لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى آللهِ فَهُوَ
جَائِزٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا عَبْدُ
آلْوَارِثِ عَنْ أَبِي آلتَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ آللهُ عَنْهُ قال آلنَّبِيُّ صَلَّى

فجهزته

قوله فصدقوه الضمير للصحابة ورويي النساء عن قيس ان الذين الاحنف بن قيس ان الذين صدقوه هم علي بن ابي طالب وطلحة والزبير وسعد ابن ابي وقاص اه ق س

عسرة تبوك

٣ الواقف

تقوله تحبسونهما اي تمسكونهما لليمين ليحلفا من بعد الصلاة صلاة العصر وصلاة اهل دينهما فيقسمان بالله ان ارتبتم اي ظهرت لكم ريبة من الذين ليسا من اهل ملتكم انهما خانا فيحلفان حينئذ بالله لانشتري به ثمنا لقسم ثمنا لانعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزايلة ولو كان المشهود عليه ذا قربى اي قريبا الينا وجوابه محذوف اي لانشتري اه من ق س

آللهُ عليه وسلم يا بَنِي آلنَّجَّارِ
ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ قالُوا لَا نَطْلُبُ
ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى آللهِ

بَابُ

قَوْلِ آللهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا آلَّذِينَ
آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ
أَحَدَكُمُ آلْمَوْتُ حِينَ آلْوَصِيَّةِ
آثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ
مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي
آلْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ
آلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ آلصَّلَاةِ
فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ إِنِ آرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي
بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ
شَهَادَةَ آللهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ آلْآثِمِينَ

عز وجل

قوله حين الوصية بدل من قوله اذا حضر قس

قوله من غيركم اي من غير المسلمين يعني اهل الكتاب عند فقد المسلمين او من غير قاربكم وقوله ان انتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت اي قاربتموها وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المسلمين ان يكون ذلك في سفر وان يكون في وصية وهذا مذهب احمد وهو من افراده وخالفه الائمة الثلاثة في ذلك وان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وقد اجمعوا عليه اه ق س

قوله انا اذا لمن الآثمين اي ان كتمناها قس

فإن عثر على أنهما استحقا إثما
فآخران يقومان مقامهما من
الذين استحق عليهم الأوليان
فيقسمان بالله لشهادتنا أحق
من شهادتهما وما اعتدينا إنا
إذا لمن الظالمين ذلك أدنى أن
يأتوا بالشهادة على وجهها
أو يخافوا أن ترد أيمان بعد
أيمانهم واتقوا الله واسمعوا
والله لا يهدي القوم الفاسقين
وقال لي علي بن عبد الله نا
يحيى بن آدم نا ابن أبي زائدة
عن محمد بن أبي القاسم عن عبد
الملك

قوله مع تميم الداري وكان نصرانيا وكان ذلك قبل أن يسلم

الملك بن سعيد بن جبير عن
أبيه عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال خرج رجل من بني
سهم مع تميم الداري وعدي
ابن بداء فمات السهمي بأرض ليس
بها مسلم فلما قدما بتركته
فقدوا جاما من فضة مخوصا
فأحلفهما رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم وجد الجام
بمكة فقالوا ابتعناه من تميم
وعدي فقام رجلان من أوليائه
فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما
وإن الجام لصاحبهم قال وفيهم

نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ باب
قَضَاءِ الْوَصِيِّ دُيُونَ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ
مَحْضَرٍ مِنَ الْوَرَثَةِ حدثنا مُحَمَّدُ
ابْنُ سَابِقٍ أَوِ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ
عَنْهُ نا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنْ فِرَاسٍ قَالَ قَالَ الشَّعْبِيُّ
حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ
وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ
عَلَيْهِ دَيْنًا فَلَمَّا حَضَرَ جَدَادُ
النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ

إذا حضر احدكم الموت

حضر جداد

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي
اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ
عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا وَإِنِّي أُحِبُّ
أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ قَالَ
اذْهَبْ فَبَيْدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى
نَاحِيَتِهِ فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُ
فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أَغْرَوْا بِي
تِلْكَ السَّاعَةَ فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ
أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ
ثُمَّ قَالَ ادْعُ أَصْحَابَكَ فَمَا زَالَ
يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ

قوله فبادر ... فدعوته

قوله اغروا بي اي الجوا بي وقال في النهاية يقال اغروا بي معا لبني الاخوا على اهرق س

طاف

هذا الذي عليه عمل المحدثين وفي بعض النسخ بالتاء المثناة

قوله ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة طلب منهم ان يبذلوا انفسهم واموالهم في الجهاد في سبيل الله ليثيبهم الجنة وذكر الشراء على وجه المثل لان الانفس والاموال كلها لله وهي عندنا عارية ولكنه تعالى اراد التحريض والترغيب في الجهاد وهذا كقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والباقي بان للمعاوضة وهذا من فضله تعالى وكرمه واحسانه فانه قبل العوض عما يملكه بما تفضل به على عباده ولذا قال المطيعين له والحسن البصري يا معشر المطيعين انظروا الى ما صار اليه امر المشترى والله فاعلى ثمنهم

وَالِدِي وَأَنَا وَاللَّهِ رَاضٍ أَنْ
يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا
أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ فَسَلِمَ
وَاللَّهِ أَبْيَادِرُ كُلَّهَا حَتَّى أَبِيَ
أَنْظُرُ إِلَى أَبْيَدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ
لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً

هكذا اهمزة الى في اليونينية بصر صف

كتاب الجهاد والسير

بلغ علي بصـ

باب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى

قوله والسير بشد السين المهملة مكسورة وفتح الياء زاد في الفرع بفتح السين وسكون الياء هـ قس

قال ابو عبد الله أخبرني ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض عن موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

فاخبرني بشيء يعدل الجهاد قال لا اجده هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر فقال من يستطيع ذلك

قال عز وجل إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ
بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا
عَلَيْهِ

قس اي في طاعته مع العدو

قوله ان الله اشترى من المؤمنين الآية الى قوله والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين

اي فافرحوا به غاية الفرح فانه اوجب لكم عظائم المطالب وذلك هو الثواب الوافر قس

قوله ومن اوفى بعهده من الله استفهام بمعنى الانكار اي لا احد اوفى بما وعد من الله اهـ زرزري

عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ
وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ
مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي
بَايَعْتُمْ بِهِ إِلَى قَوْلِهِ وَبَشِّرِ
الْمُؤْمِنِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحُدُودُ
الطَّاعَةُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
صَبَّاحٍ نا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ نا مُحَمَّدُ
ابْنُ سَابِقٍ نا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ
قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعَيْزَارِ
ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وحدثني في قوله تعالى والحافظون لحدود الله اهـ

قس اي في تفسير ابن الانباري وغيره

شبكة الألوكة www.alukah.net

قُلْتُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَيُّ ٱلْعَمَلِ
أَفْضَلُ قَالَ ٱلصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا
قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ثُمَّ بِرُّ ٱلْوَالِدَيْنِ
قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ ٱلْجِهَادُ فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوِ
ٱسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ٱبْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ نَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ

وَسَلَّمَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ وَلَكِنْ
جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ
فَٱنْفِرُوا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ نَا خَالِدٌ
نَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ
بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ تَرَى ٱلْجِهَادَ أَفْضَلَ ٱلْعَمَلِ
أَفَلَا نُجَاهِدُ قَالَ لَكِنَّ أَفْضَلُ
ٱلْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ٱبْنُ مَنْصُورٍ أَنَا عَفَّانُ نَا هَمَّامٌ
نَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

حَدَّثَهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ
لَا أَجِدُهُ قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا
خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ
فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ وَتَصُومَ
وَلَا تُفْطِرَ قَالَ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ
ذَلِكَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ فَرَسَ
الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ
لَهُ حَسَنَاتٍ بَابٌ أَفْضَلُ
النَّاسِ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ
وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ
تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ
أَدُلُّكُمْ

قوله جعله المفعول الثاني لدل وهو يتعدى لاثنين هو قياس ص

قوله ليستن من الاستنان وهو العدو وقال الجوهري هو ان يرفع يديه ويطرحهما معا اهـ ق س

قوله تؤمنون بالله ورسوله استئناف مبين للتجارة وهو الجمع بين الايمان والجهاد والمراد به الامر وانما جيء به بلفظ الخبر للايذان بوجوب الامتثال كأنها وجدت وحصلت
قوله يغفر لكم ذنوبكم جواب للامر المدلول عليه بلفظ الخبر قال القاضي ويبعد جعله جوابا لهل ادلكم لان مجرد دلالته لا يوجب المغفرة ق س

١٠٦ خ الخامس من سورة حمزة

أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ
أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ
لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ يَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ
طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ
الْفَوْزُ الْعَظِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ
أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قِيلَ يَا رَسُولَ

إلى الفوز العظيم

أي بما ذكر من الإيمان والجهاد خير لكم في أنفسكم وأموالكم ق س

قال أحمد

اللهِ أيُّ النَّاسِ أفضلُ فقالَ
رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ
وسلمَ مؤمنٌ مِنْ يُجاهِدُ في سبيلِ
اللهِ بنفسِهِ ومالِهِ قالوا ثمَّ
مَنْ قالَ مؤمنٌ في شِعْبٍ مِنَ
الشِّعابِ يتَّقي اللهَ ويَدَعُ
النَّاسَ مِنْ شرِّهِ حدثنا أبو اليمانِ
انا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قالَ
أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّبِ
أنَّ أبا هريرةَ قالَ سمعتُ
رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ
وسلمَ يقولُ مثلُ المجاهدِ
في سبيلِ اللهِ واللهُ أعلمُ بمنْ
يجاهدُ

يُجاهِدُ في سبيلِهِ كمثلِ الصَّائمِ
القائمِ وتوكَّلَ اللهُ للمجاهدِ
في سبيلِهِ بأنْ يتوفَّاهُ أنْ يدخلَهُ
الجنَّةَ أوْ يرجعَهُ سالمًا معَ
أجرٍ أوْ غنيمةٍ باب
الدُّعاءِ بالجهادِ والشَّهادةِ للرِّجالِ
والنِّساءِ وقالَ عمرُ ارزقني
شهادةً في بلدِ رسولِكَ حدثنا
عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ عنْ
مالكٍ عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ
اللهِ بنِ أبي طلحةَ عنْ أنسِ
ابنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ
أنَّهُ سمعَهُ يقولُ كانَ رسولُ

قوله فدعالها وهذا ظاهر فيما ترجم له المؤلف في حق النساء ويؤخذ منه حكم الرجال بطريق الاولى والإيغال الإطالة بقية بيتها لانه ليس في الحديث تمني الشهادة وانما فيه تمني الغزو لان الشهادة هي الثمرة العظمى المطلوبة في الغزو واستشكل الدعا بالشهادة اذ حاصله ان يدعو الله تعالى ان يمكن منه كافرا يعصي الله بقتله فيقل عدد المسلمين ويدخل السرور على قلوب المشركين ومقتضى القواعد الفقهية ان لا يتمنى معصية لنفسه ولا لغيره واجاب ابن المنير بان المدعو به قصدا انما هو نيل الدرجة الرفيعة المعدة للشهداء واما قتل الكافر للمسلم فليس بمقصود للداعي وانما هو من ضرورات الوجود لان الله اجرى حكمه ان لا ينال تلك الدرجة الا شهيد اهـ ق س

شَكَّ إِسْحَاقُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ
فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ
ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقُلْتُ
لَهُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا
عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ
فِي الْأَوَّلِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ
قَالَ أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ
فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ
ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ

قول الأولي صح

في سبيل الله قيل اي يركبون البر وقوله كما قال في الاول اي ملوكا على الاسرة ق س

اي الذين يركبون ثبج البحر ق س

مع زوجها في اول غزوة كانت للروم سنة ثمان وعشرين في زمن عثمان بن عفان وهذا قول اكثر اهل السير وقال البخاري ومسلم فغزا زمان معاوية في البحر

عثمان خلافا لمن قال انه في زمان معاوية فعلي الاول يكون المراد زمان

الله صلي الله عليه وسلم يدخل

على أم حرام بنت ملحان فتطعمه
وكانت أم حرام تحت عبادة بن
الصامت فدخل عليها رسول
الله صلي الله عليه وسلم فأطعمته
وجعلت تفلي رأسه فنام رسول
الله صلي الله عليه وسلم ثم
استيقظ وهو يضحك قالت
فقلت وما يضحكك يا رسول
الله قال ناس من أمتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله يركبون
ثبج هذا البحر ملوكا على
الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة
شك

الانصاري

ذكر منه الى الدنيا في حين ذ ا ق

قوله شبج هذا البحر اي وسطه ق س او معظمه او هو لا قوال

قوله ملوكا منصوب بنزع الخافض اي ملوكا ق س

قوله فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم بغير مباشرة للقتال وقد قال عليه الصلاة والسلام من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد رواه مسلم ورواه ابو داود من حديث ابي مالك الاشعري من فزع من فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه فهو شهيد وقال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله اهـ ق س

دابتها حين خرجت من البحر

فهلكت **باب** درجات المجاهدين في سبيل الله يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي المراد ان السبيل يؤنث ويذكر ق س

حدثنا يحيى بن صالح **نا** فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها

قال ابو عبد الله درجات النبي ﷺ

قوله كان حقا على الله اي بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب اهـ ق س

قصر عن درجة المجاهدين اهـ ق س

وفي نسخة الذي ولد فيه وفيه تأنيس لمن حرم الجهاد وراءه ليس بحر ولا برد

ليس من الاجر بل من الانعام الفضلي والتكرام الفعلي ما يوصله الى الجنة وان

فيها فقالوا يا رسول الله أفلا نبشر الناس قال إن في الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه فوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قال محمد بن فليح عن أبيه وفوقه عرش الرحمن **حدثنا** موسى **نا** جرير **نا** أبو رجاء عن سمرة قال النبي صلى الله عليه وسلم

الى افضل

اي اظنه قوله ومنه اي ومن الفردوس ق س

هكذا الفظ قال في الحاشية وفي نسخة صحيحة في الحاشية ومنه وليست في بعض نسخ البخاري

قوله ان في الجنة قال الطيبي في شرح المشكاة هذا الجواب من الاسلوب الحكيم اي يشترهم بنوع من الاكرام والاحسان والصون عن الخيبة والحرمان بل نزد على ذلك بشارة اخرى وهي الفوز بدرجات الشهداء فضلا من الله ورحمة تقتضيه بذلك ايضا بل بشرهم بالفوز بما هو اعلى وتعقيبه فتح الباري الذي هو فقال لو لم يرد الحديث الا كما وقع في الترمذي هنا لكان ما قال مستحقا لكن ورد في الحديث زيادة دلت على ان قوله تعالى فقد وقع اجره على الله ان ذلك الجنة ما ثمة درجة تفضله درجة ظهر بما ذكر ان المراد الاتصاف بالاعمال المفروضة والمندوب على ما استدل به من دخول الجنة لمن اتى بالواجبات وانتهى عن المحرمات

الى الدرجات الى هي افضل

الى التي تحصل بالجهاد وهذه الثلثة في قوله اعدها الله للمجاهدين اهـ ق س

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل لم أر قط أحسن منها قالا أما هذه الدار فدار الشهداء

باب الغدوة والروحة في سبيل الله

وقاب قوس أحدكم من الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب

حدثنا معلى بن أسد نا وهيب نا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا

الغدوة

قوله الغدوة المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في أي وقت كان من أول النهار إلى انتصافه والروحة بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في أي وقت كان من الزوال إلى غروب الشمس اهـ ق س

قال أي من الأولياء الذين في الجنة

أي ملكان وهما جبريل وميكائيل اهـ ق س

الدنيا وما اشتملت عليه

أي ثواب ذلك الزمن الطويل في الجنة خير من الدنيا وما اشتملت عليه

وكذا قوله لقاب قوس أحدكم وهو ما بين العروة والسية وأفق السماء ما بين الأفق والتعشير اهـ ق س

الدنيا وما فيها حدثنا إبراهيم ابن المنذر نا محمد بن فليح قال حدثني أبي عن هلال ابن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب حدثنا قبيصة نا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد

الغدوة صح

فضل قدر الذراع من الجنة أي حضير المكان به فكأن الذراع من الجنة خير من كبير المكان في الدنيا تنفيه الجبال والبحار وتبيد لها وتذهبه أي صاحب الغدوة أنه يغتبط بغدوته والروحة بغدوته وروحته أكثر مما يغتبط له الدنيا بحذافيرها حصلت له الدنيا بحذافيرها نفيسها وخسيسها محضا غير محاسب عليه اهـ ق س بتصرف

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صلى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ٱلرَّوْحَةُ
وَٱلْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَفْضَلُ
مِنَ ٱلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **باب ٥٧**
ٱلْحُورُ ٱلْعِينُ وَصِفَتُهُنَّ يَجَارُ
فِيهَا ٱلطَّرْفُ شَدِيدَةٌ سَوَادُ
ٱلْعَيْنِ شَدِيدَةٌ بَيَاضُ ٱلْعَيْنِ
وَزَوَّجْنَاهُمْ أَنْكَحْنَاهُمْ **حدثنا** عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **نا** مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو
نا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صلى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **مَا** مِنْ عَبْدٍ
يَمُوتُ

بلغ

بحور

صفة لعبد قس — الجملة صفة اخرى قس — اى ثواب قس

لَهُ عِنْدَ ٱللَّهِ خَيْرٌ يَسُرُّهُ
أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ٱلدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ ٱلدُّنْيَا
وَمَا فِيهَا إِلَّا ٱلشَّهِيدَ لِمَا يَرَى
مِنْ فَضْلِ ٱلشَّهَادَةِ فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ
أَنْ يَرْجِعَ إِلَى ٱلدُّنْيَا فَيُقْتَلَ
مَرَّةً أُخْرَى وَسَمِعْتُ أَنَسَ
ٱبْنَ مَالِكٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صلى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَوْحَةٌ فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ
مِنَ ٱلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَقَابُ
قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ ٱلْجَنَّةِ أَوْ
مَوْضِعُ قِيدٍ يَعْنِي سَوْطَهُ
خَيْرٌ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ

قوله ان يرجع الى رجوعه فالى صفة لقوله خير وجملة وقعت صفة لقوله خير — وان له الدنيا وما فيها بفتح الهمزة عطفا على ان يرجع والكسر جملة حالية قس — قوله الا الشهيد

قال — صح مستثنى من قوله ان يرجع

قوله بكسر القاف مع التنوين فعل ماض هو عوض عن المضاف اليه قس — الذي هو قوسكم — قوله يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف ومن ثم جزم بعضهم بان الصواب قِيدٌ بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد لانه زيادة الياء تصحيف وعبر بموضع السوط لان الذي يسوق به الفرس للحرب قد يتواقل الآلات فتواقل الجاهد وهو كمون ناقص في الدين فيحلم في الجنة ان يكون له ما يحلم عليه من الدنيا وما فيها قس

أَنَّ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ٱطَّلَعَتْ
إِلَى أَهْلِ ٱلْأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا
وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا وَلَنَصِيفُهَا
عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ ٱلدُّنْيَا
وَمَا فِيهَا بَابُ تَمَنِّي
ٱلشَّهَادَةِ حَدَّثَنَا أَبُو ٱلْيَمَانِ
أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ ٱلْمُسَيَّبِ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ
قَالَ سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَٱلَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا
مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ
أَنْ يَتَخَلَّفُوا

من كان في ثلاثة من أصحابه فدعا دعوة فاستجيب له فيهم

١١٢

أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَا أَجِدُ
مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ
سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ
أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا
ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا
ثُمَّ أُقْتَلُ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ
يَعْقُوبَ ٱلصَّفَّارُ نَا إِسْمَاعِيلُ
ٱبْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدٍ
ٱبْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَطَبَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ أَخَذَ ٱلرَّايَةَ زَيْدٌ

تغدوا صح

فاقتل بالفاء في الثلاثة عوض ثم عند ٥ صح

أي بعد ان ارسل سعد بن زيد اخا عبد الاشهلي في جماعة من الانصار وامّر عليهم اسامة بن زيد او قال ان اصيب زيد محمد بن ابي طالب علي فاصيب جعفر

فخاض مع الكفار فقتلوا فاصيب زيد فقال اخذ الراية عبد الله بن رواحة

فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ
فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ ٱللَّهِ
ٱبْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا
خَالِدُ بْنُ ٱلْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ
إِمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ وَقَالَ مَا يَسُرُّنَا
أَنَّهُمْ عِنْدَنَا قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ
مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا وَعَيْنَاهُ
تَذْرِفَانِ

بَابُ فَضْلِ

مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمَاتَ
فَهُوَ مِنْهُمْ وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى
وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا
إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ
ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى
ٱللَّهِ

فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله

قال عليه السلام ذكر أنهم عندنا قال أيوب أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وعيناه تذرفان بما حاصروا اليه من الكلمة ق س

أي سند عنهم اذ ذكر أنهم عندنا وعيناه تذرفان بما حاصروا اليه من الكلمة ق س

عز وجل

ٱللَّهِ وَقَعَ وَجَبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنِي
ٱللَّيْثُ نا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ
مِلْحَانَ قَالَتْ نَامَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا
مِنِّي ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ فَقُلْتُ
مَا أَضْحَكَكَ قَالَ أُنَاسٌ مِنْ
أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ
هَذَا ٱلْبَحْرَ ٱلْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ
عَلَى ٱلْأَسِرَّةِ قَالَتْ فَادْعُ ٱللَّهَ
أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا ثُمَّ نَامَ

الثَّانِيَةَ فَفَعَلَ مِثْلَهَا فَقَالَتْ مِثْلَ
قَوْلِهَا فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا فَقَالَتْ
أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ
أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ فَخَرَجَتْ مَعَ
زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ
الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ فَلَمَّا انْصَرَفُوا
مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا
الشَّأْمَ فَقُرِّبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا
فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ بَابُ
مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَفْصُ
ابْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ نَا هَمَّامٌ عَنْ
إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ

قوله ان يجعلني منهم اي من المعروفين ثانيا قيل انهم ركبوا البر وقوله عليه السلام انت من الاولين اي الذين يركبون البحر الاخضر اهـ من قس

غزوتهم صح

باب اصل

ثم خفض ا ونصب عطفا على محل من يكلم اهـ من خط شيخنا وفي بعض النسخ ثلثت على الرفع

قال بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي
سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ
فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي
أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي
حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ
مِنِّي قَرِيبًا فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ
فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَئُوا أَوْ رَمَى
إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ
فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ فُزْتُ وَرَبِّ
الْكَعْبَةِ ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ

قول خالي هو حرام ابن ملحان او من قس

وهم المشهورون بالقراء لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وهم من الانصار وقد وهم الدمياطي في هذه الرواية بان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وقال ابن حجر التحقيق ان المبعوث اليهم بنو عامر وانما نسب سليم فقد روايا لقراء المذكورين اهـ قس بتصرف

قوله الى رجل منهم هو عامر بن الطفيل قس

اي في جنبه حتى خرج من الشق الاخر قس

اي بالشهادة

اي اوفى الجراح المعدود اهـ من خط شيخنا وفي بعض النسخ اوفى الجراح المعدود قس

اي اصحابا حرام قس

فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ
الْجَبَلَ قَالَ هَمَّامٌ فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ
فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدْ
لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ
فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ
قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا
ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ
صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ
وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ
الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ نا أَبُو عَوَانَةَ
عَنِ

قوله فاراه اي اظنه آخر معه هو عمرو بن امية الضمري ق س

قوله رعل بطن من بني سليم ق س

قوله نقرأ اي في جملة القرآن ق س

اي دعا عليهم في القنوت ق س

الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ
جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ
إِصْبَعُهُ فَقَالَ اي امكنة الشهادة قيل كان في غزوة احد ق س
هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ
وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله ساقه في اخبار الجهاد اذ شأن الله تعالى ان يعد عاصيا احياء من بني سليم حيث قتلوا القراء ام ق س قال في الفتح وهو اصح في المقصود

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم قال والذي نفسي
بيده لا يكلم أحد في سبيل
الله والله أعلم بمن يكلم في
سبيله إلا جاء يوم القيامة
واللون لون الدم والريح
ريح المسك باب
قول الله تعالى هل
ترى بصون بنا إلا إحدى
الحسنيين والحرب سجال
حدثنا يحيى بن بكير نا الليث
قال حدثني يونس عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله أن عبد الله بن عباس
أخبره

قوله لا يكلم الخ قال النووي
قالوا وهذا الغضل وان
كان ظاهره انه في قتال الكفار
فيدخل فيه من جرح في سبيل
الله في قتاله البغاة وقطاع
الطريق وفي اقامة الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر
ونحو ذلك وكذا قال ابن
عبد البر واستشهد على
ذلك بقوله عليه الصلاة
والسلام من قتل دون
ماله فهو
شهيد
وتوقف
قل ط
في ذلك ولي
الله العراقي
انظر ق س

قوله والحرب
سجال اي
تارة وتارة
فغي غلبة
المسلمين يكون
لهم الفتح وفي غلبة
المشركين يكون
للمسلمين الشهادة
ق س

أخبره أن أبا سفيان أخبره
أن هرقل قال له سألتك كيف
كان قتالكم إياه فزعمت أن
الحرب سجال وكذلك
الرسل تبتلى ثم تكون لها العاقبة
باب قول الله تعالى
من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم
من قضى نحبه ومنهم من ينتظر
وما بدلوا تبديلا حدثنا
محمد بن سعيد الخزاعي
نا عبد الأعلى عن حميد قال
سألت أنسا حدثنا عمرو بن
قال حدثني

ابن حرب

عز وجل

زُرَارَةُ نا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي
حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَابَ
عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ
بَدْرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ
الْمُشْرِكِينَ لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي
قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ
مَا أَصْنَعُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ
وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ
هَؤُلَاءِ يَعْنِي أَصْحَابَهُ وَأَبْرَأُ
إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي
الْمُشْرِكِينَ

لَيَرَانِي

الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ
سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا سَعْدُ
أَيْنَ مُعَاذٍ الْجَنَّةَ وَرَبِّ
النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ
دُونِ أُحُدٍ قَالَ سَعْدٌ فَمَا
اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَا صَنَعَ قَالَ أَنَسٌ فَوَجَدْنَا
بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً
بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً
بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ
وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ
فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ
قَالَ أَنَسٌ كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ

قوله الجنة ای ارید الجنة اهـ منه ق س

ای اجد ریحها حقیقة او ریحها کرامیة ذکره طیبها بطیب الجنة ق س

ای عند

ای ابی

ای منذ اقبل امر وما استطلعت علیه من اقتلوا المشرکین منذ انکشفت

ای بضعا وثمانین ضربة کلمة او للتنویع ق س

ای قطعوا اعضاءه منذ انف واذن وغیرها اهـ ق س

ای باصبعه او بطرفه اهـ منه ق س

حدثنا أبو اليمان انا شعيب
عن الزهري ح وحدثنا إسماعيل
قال حدثني أخي عن سليمان
أراه عن محمد بن أبي عتيق
عن ابن شهاب عن خارجة
ابن زيد أن زيد بن ثابت
رضي الله عنه قال نسخت
الصحف في المصاحف فقدت
آية من سورة الأحزاب
كنت أسمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقرأ بها فلم
أجدها إلا مع خزيمة بن ثابت
الأنصاري الذي جعل رسول

الآية نزلت فيه ربي أشباهه
من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه إلى آخر
الآية وقال إن أخته وهي
تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة
فأمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالقصاص فقال
أنس يا رسول الله والذي
بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها
فرضوا بالأرش وتركوا القصاص
فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن من عباد الله
من لو أقسم على الله لأبره

حدثنا

قوله ان اخته اي اخت انس بن النضر وهي عمة انس بن مالك اهـ ق س

قال الله تعالى ان ربي لجاء خصمها من فضله تعالى اذ يرضي خصمه لعفو عنها ابتغاء مرضاته اهـ ق س

شبكة الألوكة
www.alukah.net

آللَّهِ صلي آللَّه عليه وسلم شَهَادَةُ
شَهَادَةِ رَجُلَيْنِ وَهُوَ قَوْلُهُ
مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا
مَاعَاهَدُوا ٱللَّهَ عَلَيْهِ

بَابُ عَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ
ٱلْقِتَالِ وَقَالَ أَبُو ٱلدَّرْدَاءِ
إِنَّمَا تُقَاتَلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ وَقَوْلُهُ
يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ
مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ
ٱللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ
إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ
فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ
مَرْصُوصٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ

الي قوله كانهم بنيان مرصوص

عَبْدِ ٱلرَّحِيمِ نا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ
ٱلْفَزَارِيُّ نا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ ٱلْبَرَاءَ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ أَتَى
ٱلنَّبِيَّ صلي آللَّه عليه وسلم
رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ
قَالَ أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ
فَقُتِلَ فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ
عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا

بَابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ
غَرْبٌ فَقَتَلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ٱبْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ نا حُسَيْنُ بْنُ

قال ابن حجر اعرف اسم راويه قس

اخرجه ابن اسحاق في المغازي باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول اخبرني عمن ارجل دخل الجنة لم يصل صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت ق س

او اسلم

مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ نا شَيْبَانُ عَنْ
قَتَادَةَ نا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ
بِنْتَ ٱلْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ
ٱبْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صلى
ٱللَّهُ عليه وسلم فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ
ٱللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ
وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ
سَهْمٌ غَرْبٌ فَإِنْ كَانَ فِي ٱلْجَنَّةِ
صَبَرْتُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ
ٱجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي ٱلْبُكَاءِ قَالَ
يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي ٱلْجَنَّةِ
وَإِنَّ ٱبْنَكِ أَصَابَ
ٱلْفِرْدَوْسَ ٱلْأَعْلَى بسم الله الرحمن الرحيم

غَرْبٌ

قوله انها جنان اي درجات والضمير في قوله انها مبهم يفسره ما بعده كقولهم هي العرب تقول ما شاء ويجوز ان يكون الضمير للشان وجنان مبتدا والتنكير فيه للتعظيم ق س

باب

مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ
كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا حدثنا سُلَيْمَانُ
ٱبْنُ حَرْبٍ نا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى ٱلنَّبِيِّ صلى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ ٱلرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ
وَٱلرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ وَٱلرَّجُلُ
يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ فَمَنْ فِي سَبِيلِ
ٱللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ
كَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا

باب

مَنْ أَغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى عز وجل مَا كَانَ

قوله فمن في سبيل الله هكذا في الاصل ولعله من قاتل في سبيل الله اي ويقاتل لغضب فما سبيله والقتال لخمسة اهـ ملخصا من ق س

الْوَهَّابِ نا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ
أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِيٍّ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ائْتِيَا أَبَا سَعِيدٍ
فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ فَأَتَيْنَاهُ
وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهُمَا
يَسْقِيَانِهِ فَلَمَّا رَأَنَا جَاءَ فَاحْتَبَى
وَجَلَسَ فَقَالَ كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ
الْمَسْجِدِ لَبِنَةً وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ
لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسَحَ عَنْ
رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ وَيْحَ عَمَّارٍ
تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ عَمَّارٌ
يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُونَهُ

ابن عباس ابي الحسن العابد اهل قس

فاتيا هو وهو واخوه من الرضاعة قس

قوله الفئة الباغية هم اهل الشام وهم اصحاب معاوية الذين قتلوه في وقعة صفين اهل قس بتصرف

اي الى طاعة الله اذ طاعة علي الامام اذ ذاك من طاعة الله وقال ابن بطال يريد والله اعلم اهل مكة الذين اخرجوا عمارا

قوله ما كان لاهل المدينة اي ما صح وما استقام لهم قال الامام النووي لا يعرف في البلاد اكثر اسماء منها ومن مكة وفي كلام بعضهم لها نحو مائة اسم منها دار الاخيار ودار الابرار ودار السنة ودار السلامة ودار الفتح ودار الهجرة وطابة وطيبة لطيب العيش بها ولان يعطر الطيب بها رائحة لا توجد في غيرها وتراب شفاء من الجذام ومن البرص بل ومن كل داء وعجوة شفاء من السم وقد خص الله تعالى مكة والمدينة بانهما لا يخلوان من اهل العلم والفضل والدين الى ان يرث الله الارض ومن عليها وهو خير الوارثين

لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ
لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ حدثنا
إِسْحَاقُ انا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ
نا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ انا عَبَايَةُ
ابْنُ رِفَاعَةَ
ابْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو عَبْسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
جَبْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا اغْبَرَّتْ
قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَتَمَسَّهُ النَّارُ باب
مَسْحِ الْغُبَارِ عَنِ النَّاسِ فِي السَّبِيلِ
حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى انا عَبْدُ
الْوَهَّابِ

الى ان يتخلفوا عن رسول الله

الى ان الله لا يضيع اجر

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال مر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبته فقال لو اعتزلت الناس فاقمت في هذا الشعب ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلاته سبعين عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة قوله فواق ناقة وهو ما بين رفع يدك عن ضرعها وقت الحلبة ووضعها وقيل هو ما بين الحلبتين او من روح البيان

ابن رفاعة من الرجال من الرابعة

ابن رافع بن خديج من الرجال من الثالثة

ابو عبس هو عبد الرحمن بن جبر من الرجال من الثالثة

ينصب تمسه اي ان المس ينتفي بوجود الغبار المذكور واذا كان مس الغبار قد يمنع دافعا لمس النار اياه فكيف

الوهاب من الرجال من السابعة

حتى قتل وقتل جميعا فقاتل للمرء ان عن ابي الدرداء قد ماه في سبيل الله حرم الله جسده على النار او نحو ذلك

إِلَى ٱلنَّارِ باب ٱلْغَسْلِ
بَعْدَ ٱلْحَرْبِ وَ ٱلْغُبَارِ حدثنا
مُحَمَّدٌ انا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ
ٱبْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ
يَوْمَ ٱلْخَنْدَقِ وَ وَضَعَ ٱلسِّلَاحَ
وَٱغْتَسَلَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ
عَصَبَ رَأْسَهُ ٱلْغُبَارُ فَقَالَ
وَضَعْتَ ٱلسِّلَاحَ فَوَ ٱللَّهِ
مَا وَضَعْتُهُ فَقَالَ لِرَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيْنَ
قَالَ هَاهُنَا وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي
قُرَيْظَةَ

ابن سلام

قبيلة من اليهود قس

قُرَيْظَةَ قَالَتْ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
باب فَضْلِ قَوْلِ ٱللَّهِ
عز وجل
تَعَالَى وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا
فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ
عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ وَحِينَ
بِمَا آتَاهُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ
بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ
أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ ٱللَّهِ
وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ
ٱلْمُؤْمِنِينَ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ

إلى قوله وأن الله لا يضيع اجر المؤمنين

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ
دَعَا رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ٱلَّذِينَ قُتِلُوا
أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ قَتْلَى ثَلَاثِينَ
غَدَاةً عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ
وَعُصَيَّةَ عَصَتِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ
قَالَ أَنَسٌ أَنْزَلَ فِي ٱلَّذِينَ قُتِلُوا
بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ
ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ بَلِّغُوا قَوْمَنَا
أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا
وَرَضِينَا عَنْهُ حدثنا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ

عَبْدِ ٱللَّهِ نا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَصْبَحَ نَاسٌ أي شرب بالغداة ناس منهم والد جابر قس
ٱلْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ
فَقِيلَ لِسُفْيَانَ مِنْ أَخِرِ ذَلِكَ
ٱلْيَوْمِ قَالَ لَيْسَ هَذَا فِيهِ أي هل في هذا الحديث هذا اللفظ قال ليس هذا فيه احرف بتوضيح

بَابُ ظِلِّ ٱلْمَلَائِكَةِ عَلَى ٱلشَّهِيدِ

حدثنا صَدَقَةُ
ٱبْنُ ٱلْفَضْلِ قَالَ انا ٱبْنُ عُيَيْنَةَ
قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ ٱلْمُنْكَدِرِ ابن المنكدر صح
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ جِيءَ بِأَبِي
إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ

يديه فقد ذهبت أكشف عن
وجهه فنهاني قومي فسمع
صوت صائحة فقيل ابنة
عمرو أو أخت عمرو فقال
لم تبكي أو لا تبكي ما زالت الملائكة
تظله بأجنحتها قلت لصدقة
أفيه حتى رفع قال ربما قاله

باب تمني المجاهد
أن يرجع إلى الدنيا حدثنا محمد
ابن بشار نا غندر نا شعبة
قال سمعت أنس بن مالك رضي
الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما أحد يدخل
الجنة

الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا
وله ما على الأرض من شيء
إلا الشهيد يتمنى أن يرجع
إلى الدنيا فيقتل عشر مرات
لما يرى من الكرامة

باب الجنة تحت بارقة السيوف
وقال المغيرة بن شعبة أخبرنا
نبينا صلى الله عليه وسلم
عن رسالة ربنا من قتل منا
صار إلى الجنة وقال عمر للنبي
صلى الله عليه وسلم أليس
قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار
قال بلى حدثنا عبد الله بن محمد

نا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو نا أَبُو إِسْحَاقَ
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ
أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ
وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاعْلَمُوا أَنَّ
الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ تَابَعَهُ
الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بَابُ
مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ وَقَالَ
اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ
رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
هُرْمُزَ

قوله تحت ظلال السيوف
اي ان ثواب الله والسبب
الموصل الى الجنة عند الضرب
بالسيوف في سبيل الله هو
منة الجهاد البليغ لان ظل
الشيء لما كان ملازما له
ولا شك ان ثواب الجهاد
الجنة فكان ظلال السيوف
المشهورة في الجهاد تحتها
الجنة اي ملازمها استحقاق
ذلك وخصص السيوف
لانها اعظم آلات القتال وانفعها
لانها اسرع الى الزهوق
ق س

تابعه اي تابع معاوية ابن عمرو الاوزاعي ق س

هُرْمُزَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ
عَلَى مِئَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ
وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ
يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ
لَهُ صَاحِبُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا
امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ
رَجُلٍ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا

في بعض النسخ قال ان شاء الله وليس فيها اليمين فيحنث بعدم الوفاء ق س

لم يكن غفل بقلبه عن التفويض الى تعالى حاشى منصب النبوة من ذلك ق س

اي بنصف رجل كما في رواية اخرى ق س

في سبيل الله فرسانا أجمعون

باب الشجاعة في الحرب (الى مدح الشجاعة)

والجبن حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد نا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس ولقد فزع أهل المدينة فكان النبي صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس وقال وجدناه بحرا حدثنا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري قال أخبرني عمر ابن محمد

بلغ بالمقابلة بالبصرية

ابن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد بن جبير قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقفله من حنين فعلقه الناس يسألونه (١١ اعراب) حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا

فطفقت

هذه العلامة من الكشميهني

نعم ط

عليكم من غير نقص الوبر

قوله ولا جبانا اي اذا جربتموني لا تجدوني ذا بخل ولا اذا كذب ولا اذا جبن فالمراد نفي الوصف من اصله لا نفي المبالغة التي تدل عليها الثلاثة لان كذوبا من صيغ المبالغة وجبانا صفة مشبهة وبخيلا يحتمل الامرين قال ابن المنير رحمه الله تعالى وفي جمعه عليه الصلاة والسلام بين هذه الصفات لطيفة وذلك لانها متلازمة وكذا اضدادها الصدق والكرم والشجاعة واصل المعنى هنا الشجاعة فان الشجاع واثق من نفسه بالخلف من كسب سيفه فالضرورة لا يبخل واذا سهل عليه العطاء لا يكذب بالخلف في الوعد لان الخلف انما يستشأم من البخل وقوله لو كان لي مثل هذه العضاه تشبيه بطريق الاولى لانه اذا سمح بمال نفسه فلان يسمح بمال غيرهم عليهم اولى اهـ من قس

وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا بَابُ

مَا يُتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ حدثنا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ نا أَبُو عَوَانَةَ نا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ قَالَ كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَحُدِّثْتُ بِهِ مُصْعَبًا فَصَدَّقَهُ حدثنا مُسَدَّدٌ نا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ بَابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَعْدٍ حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ نا حَاتِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ

كذا في اليونينية وفيه ق بس علي ان في بعض النسخ بهن بصر ولفظه وفي بعض الاصول بهن اهـ

قوله الى ارذل العمر هو الخوف ان يعود كصبيته الاولى في زمن الطفولية فقيل سخيف العقل

قوله والكسل قال ابو بكر الخوارزمي الكسلان في حالاته كلها صالح لبغداد غير مسدد عدوه البليد الى الجليد سريعة والجمر يوضع في الرماد فيخمد اهـ من روح البيان

١٢٧

مُصْعَبًا فَصَدَّقَهُ حدثنا مُسَدَّدٌ نا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ بَابُ مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ قَالَهُ أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَعْدٍ حدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ نا حَاتِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ

قوله ورسول الله عطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار وهو قبيح عند النحاة اهـ من العدوي

الكسل هو القعود عن الشيء مع القدرة عليه والعجز عدمها اهـ

قوله وفتنة المحيا اي ان تغتتن بالدنيا وتشتغل بها عن الاخرة واعظمها امر الخاتمة عند الموت والعياذ بالله تعالى اهـ

قوله والممات قيل المراد فتنة القبر كسؤال الملكين ونحو ذلك والمراد من شر ذلك والافاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى رفعه وقيل المراد الفتنة قبيل الموت واضيفت الى الموت لقربها منه فتعلب ذكر هذا الكلام في فتنة المحيا قبل

حكي انه لما دنا قتيبة بن مسلم من بلدة بخاري ليفتحها فانتهى الى جيحون اخذ الكفار
السفن حتى لا يعبر جيش المسلمين عليها فقال قتيبة اللهم ان كنت تعلم اني ما خرجت الا لجهاد
في سبيلك ولاعزاز دينك ولوجهك فلا تغرقني في هذا البحر وان خرجت لغير هذا فاغرقني
في هذا البحر ثم ارسيل دابته في جيحون فعبر مع اصحابه باذن الله تعالى وروي ان بعضهم رأى
ابليس في صورة شخص يعرفه وهو ناحل الجسم مصفر اللون باكي
العين يمشي وقف الظهر وقال

لِمَا الذي ادخل جسمك بِنِ يَدْ قال صحبت طلحة بن
قال صهيل الخيل في سبيل الله ولو كان في سبيل لكان ابن ابي وقاص
احب الي قال فما الذي ابكى عُبَيْدِ اللَّهِ وسعدا وَالْمِقْدَادَ
عينيك قال الهروح الحاج اليه الاستجارة اقول لقد
ابْنَ الْأَسْوَدِ وعبد الرَّحْمَنِ مقصودة والحاجى الا
ابْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَمَا يجيبهم فيخرجني
سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ
عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ باب
وُجُوبِ النَّفِيرِ وما يجب من
الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ وَقَوْلِهِ انْفِرُوا
خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا
بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

ذكر المؤلف في المغازي
عن قيس قال رايت يد
طلحة شلاء وفي بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يوم احد وعن ابي عثمان
النهدي انه لم يبق مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تلك الايام غير طلحة
وسعد

وقول الله عز وجل

ايي انهم لكاذبون

لو كان عرضا قريبا وسفرا
قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت
عليهم الشقة وسيحلفون بالله
الآية وقوله يا أيها الذين آمنوا
مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل
الله اثاقلتم إلى الأرض أرضيتم
بالحياة الدنيا من الآخرة إلى قوله
على كل شيء قدير يذكر
عن ابن عباس انفروا ثبات
سرايا متفرقين يقال احد
الثبات ثبة حدثنا عمرو بن علي
نا يحيى نا سفيان قال حدثني منصور
عن مجاهد عن طاوس عن ابن

الى قوله والله على

ثبانا صح قال
وكذا وقع
واحد

ابن سعيد صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ٱلنَّبِيَّ
صلى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
يَوْمَ ٱلْفَتْحِ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ
وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا
ٱسْتُنْفِرْتُمْ فَٱنْفِرُوا باب
ٱلْكَافِرِ يَقْتُلُ ٱلْمُسْلِمَ ثُمَّ يُسْلِمُ فَيُسَدِّدُ
بَعْدُ وَيُقْتَلُ حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ
ٱبْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ أَبِي
ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ ٱللَّهِ صلى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ يَضْحَكُ ٱللَّهُ إِلَى
رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا ٱلْآخَرَ
يَدْخُلَانِ

قوله يضحك الله اي يقبل بالرضى ق س

اي مسلم وكافر ق س

يَدْخُلَانِ ٱلْجَنَّةَ يُقَاتِلُ هَذَا فِي
سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلُ ثُمَّ يَتُوبُ
ٱللَّهُ عَلَى ٱلْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ
حدثنا ٱلْحُمَيْدِيُّ نا سُفْيَانُ نا
ٱلزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ
ٱبْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صلى ٱللَّهُ عليه وسلم
وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا أَفْتَتَحُوهَا
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَسْهِمْ
لِي فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ
ٱبْنِ ٱلْعَاصِ لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ هَذَا

اي المسلم ق س

اي فيجاهد في سبيل الله الى الاسلام فيستشهد ق س

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ابن ح تدلي هكذا مضبوط في اليونينية بصاد

قوله بمعجمة قدوم ضأن بفتح القاف اسم جبل في ارض دوس قوم ابي أو هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى الغنم قاله الخطابي اه د

قوله ابن قوقل اسمه النعمان ابن مالك وعند البغوي ان النعمان بن قوقل قال يوم احد اقسمت عليك يارب ان لا تغيب الشمس حتى اطاء بر جنتي

قال ابن سعيد فقال ابن سعيد

قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ
الْعَاصِ وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى
عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَأْنٍ يَبْغِي
عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ
اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى
يَدَيْهِ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ
يُسْهِمْ لَهُ قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنِيهِ
السَّعِيدِيُّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ
ابْنِ الْعَاصِ

بَابُ

مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ

حَدَّثَنَا آدَمُ نَا شُعْبَةُ نَا ثَابِتٌ
الْبُنَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
رَضِيَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَبُو
طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ
الْغَزْوِ فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ
فِطْرٍ أَوْ أَضْحًى

بَابُ

فَضْلِ الشَّهَادَةِ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُونُ
وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ

الهدم والشهيد في سبيل الله

حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطاعون شهادة لكل مسلم

باب قول الله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين إلى قوله غفورا رحيما حدثنا أبو الوليد نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكي ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله نا إبراهيم بن سعد

الزُّهْرِيِّ قال حَدَّثَنِي صالِحُ بْنُ كَيْسانَ
عَنِ ابْنِ شِهابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قال رَأَيْتُ
مَرْوانَ بْنَ الْحَكَمِ جالِسًا فِي
الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ
إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنا أَنَّ زَيْدَ بْنَ
ثابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْلَى عَلَيْهِ
لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجاهِدُونَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ قال فَجاءَهُ ابْنُ أُمِّ
مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّها عَلَيَّ فَقالَ
يا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهادَ
لَجاهَدْتُ

عليّ

لَجاهَدْتُ وَكانَ رَجُلًا أَعْمَى فَأَنْزَلَ
اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعالَى عَلَى رَسُولِهِ
صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم وَفَخِذُهُ
عَلَى فَخِذِي فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى
خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي ثُمَّ سُرِّيَ
عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ

تَرُضَّ صح
أي كشف عنه فرس
أي الجاد ق قاس

أُولِي الضَّرَرِ **باب**
الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتالِ **حدثني** عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ **نا** مُعاوِيَةُ بْنُ
عَمْرٍو **نا** أَبُو إِسْحاقَ عَنْ مُوسَى
ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ سالِمٍ أَبِي النَّضْرِ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ
فَقَرَأْتُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

ثنا صح

اللهُ عليهِ وسلَّمَ قالَ إذا لَقِيتُمُوهُمْ (ای الکفار ق س)
فاصبِرُوا بابُ التَّحريضِ
وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ على القِتالِ وقولِهِ تعالى حَرِّضِ (ای حُثّ)
المؤمنينَ على القِتالِ حدثنا
عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ نا معاويةُ
ابنُ عمرٍو نا أبو إسحاقَ عن
حميدٍ قالَ سمعتُ أنسًا رضيَ
اللهُ عنهُ يقولُ خرجَ رسولُ
اللهِ صلى اللهُ عليهِ (صح اصل وسلم)
إلى الخندقِ
فإذا المهاجِرونَ والأنصارُ
يحفِرونَ في غداةٍ باردةٍ فلم
يكُنْ لهم عبيدٌ يعملونَ ذلكَ لهم فلما
رأى ما بِهم منَ النَّصبِ والجوعِ
قالَ اللهم

(ای المعتبر او الباقي المستمر ق س)
قالَ اللهمَّ إنَّ العيشَ عيشُ الآخرةِ
فاغفِرْ للأنصارِ والمهاجِرةِ
فقالوا مجيبينَ لهُ
نحنُ الَّذينَ بايعوا محمدًا (بايعنا ق س)
على الجهادِ ما بقينا أبدًا
بابُ حفرِ الخندقِ
حدثنا أبو معمرٍ نا عبدُ الوارثِ
نا عبدُ العزيزِ عن أنسٍ رضيَ
اللهُ عنهُ قالَ جعلَ المهاجِرونَ
والأنصارُ يحفِرونَ الخندقَ
حولَ المدينةِ وينقلونَ
التُّرابَ على متونِهم ويقولونَ
نحنُ الَّذينَ بايعوا محمدًا

(قولہ علی متونہم ای ظہورہم ق س)
(الصلب عند بعض وعند بعض الظہر من کل حیوان ق س)
(متن وسنا الظہر ق س)
(جمع متن ای ظہر یذکر ویؤنث ق س)

عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ
إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَهْ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ
وَالْمُهَاجِرَهْ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
نَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ وَيَقُولُ
لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ عُمَرَ نَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ
وَقَدْ

النبي

وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ
بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ
لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا
وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا
وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا إِنَّ
الْأُولَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا
فِتْنَةً أَبَيْنَا بَابٌ مِنْ
حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ نَا زُهَيْرٌ نَا
حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ
رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ نَا حَمَّادٌ هُوَ

بلغ

من الإسماء الموصولة لا من اسماء الإشارة

صحيح: فأنزل سكينة
هذه بدل فأنزلن فقبل

أَبُو زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صلى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وسلم كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ
إِنَّ أَقْوَامًا بِٱلْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا
شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا
فِيهِ حَبَسَهُمُ ٱلْعُذْرُ وَقَالَ
مُوسَى نا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى
ٱبْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صلى
ٱللَّهُ عليه وسلم قال أَبُو عَبْدِ
ٱللَّهِ ٱلْأَوَّلُ أَصَحُّ بَابُ
فَضْلِ ٱلصَّوْمِ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
حدثني إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ نا عَبْدُ
ٱلرَّزَّاقِ نا ٱبْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
يَحْيَى

قوله في غزاة هي غزوة تبوك ق س

قوله الأول ابن المحذوف فيه موسى بن حميد وانس اهـ ق س

صح عندي لما قال ذكر النسائي حميد بن هلال عن العلاء فانه يكتب له اجر صلاته ويكون نومه صدقة عليه من صحيحه مع حديث رواه ابن حبان في صحيحه وابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابي الدرداء مرفوعا اهـ ق س

قوله بعّد الله وجهه اي ذاته كلها عن النار سبعين خريفا اي سنة وعند ابي يعلى من طريق زياد بن فائد عن معاذ بن انس بعد من النار مائة عام سير الجواد المضمر وعند الطبراني في الصغير والاوسط باسناد حسن عن ابي الدرداء جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وفي كامل ابن عدي عن انس تباعد منه جهنم خمسمائة عام قيل ظاهرها التعارض واجيب بالاعتماد على رواية سبعين للاتفاق عليها فما في الصحيح اولى واذ الله اعلم بنبيه صلى الله عليه وسلم تاليا لاوني ثم بما بعده على التدريج او ان ذلك بحسب اختلاف احوال الصائمين في كمال

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ
أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا ٱلنُّعْمَانَ
ٱبْنَ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
ٱلنَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم
يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ
ٱللَّهِ بَعَّدَ ٱللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ ٱلنَّارِ
سَبْعِينَ خَرِيفًا بَابُ
فَضْلِ ٱلنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
حدثني سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ نا
شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صلى ٱللَّهُ

الحدري ق س وتقدم ان الصوم افضل من الصدقة

قوله في الصفحة قبل هذه باب فضل الصوم في سبيل الله اي في الجهاد

صح عن اللقاء وكان اراد الجهاد او لبثه الغطس لانه يضعف عن الصوم

صح يؤيد الاول ما في حديث ابي هريرة المروي في فوائد ابي الطاهر الذهلي ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم يوما في سبيل الله الحديث بشرط جنسه فالاولوية المذكورة محمولة على من يضعفه الصوم عن الجهاد اهـ منا ق س

عليه وسلم قال مَنْ أَنفقَ
زَوجَيْنِ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ دَعَاهُ
خَزَنَةُ ٱلْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ أَيْ فَلْ
هَلُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَارَسُولَ ٱللَّهِ
ذَاكَ ٱلَّذِي لَاتَوِي عَلَيْهِ فَقَالَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ حدثنا
مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ نا فُلَيْحٌ نا هِلَالٌ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ
عَلَى ٱلْمِنْبَرِ فَقَالَ إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ
مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ
بَرَكَاتِ

معلق بمسند

تقوله كل خزانة باب اي خزنة كل باب فهو من المقلوب اهـ ق س

اي فل بضم اللام واسكانها وليس ترخيم الا بابقاء الاسكون ترخيما لفتحتها او ضمتها لانه لو كان ترخيما لفتحتها او ضمتها لقال يا فلا وانما هو صيغة آخر كحارث في غير النداء وقد جاء في غيره قال الاخفش في كلمتي فلان فلان ان الفاء زائدة وكذا اللام عند قوم قال الازهري فلان علم للذكر من الناس كزيد وعمرو والانثى فلانة وفلانة وكذا فلان وفلانة كناية عن الاعلام وفلان وفلانة كناية عن الاجناس وفلان وفلانة كناية عن الاعلام وفلان وفلانة كناية عن الاجناس وفلان وفلانة كناية عن الاعلام وفلان وفلانة كناية عن الاجناس

قوله لاتوى عليه اي لاباس عليه ان يدخل بابا ويترك غيره اهـ ق س

اي يذهب ماله

١٣٦

بَرَكَاتِ ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ
ٱلدُّنْيَا فَبَدَأَ بِإِحْدَاهُمَا وَثَنَّى
بِٱلْأُخْرَى فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ
يَارَسُولَ ٱللَّهِ أَوَيَأْتِي ٱلْخَيْرُ
بِالشَّرِّ فَسَكَتَ عَنْهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا يُوحَى إِلَيْهِ
وَسَكَتَ ٱلنَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُسِهِمُ
ٱلطَّيْرَ ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ
ٱلرَّحَضَاءَ فَقَالَ أَيْنَ ٱلسَّائِلُ أَنِفًا
أَوْ خَيْرٌ هُوَ ثَلَاثًا إِنَّ ٱلْخَيْرَ لَايَأْتِي
إِلَّا بِالْخَيْرِ وَإِنَّهُ كُلَّمَا يُنْبِتُ ٱلرَّبِيعُ
مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ كُلَّمَا أَكَلَتْ
حَتَّى إِذَا ٱمْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا

اي حسن الدنيا وبهجتها ق س

اي بعد كلمة الارض ق س

اي بزهرة الدنيا

منا اليوم ينبغي بضم يوم وفتح منا وضم الغين المعجمة وكسر الضاد المعجمة ق س

اي الكلمة الاخيرة

قوله أنفا اي الان

اي العرق

اي المتقيئ

صح كلما بفتح اللام واستفهام على سبيل الانكار اي المال هو خير قالها ثلاثا اهـ ق س

قوله أو يلم اي يقرب من ان يقتل

امتد

قوله حبطا هو انتفاخ البطن من كثرة الاكل اهـ ق س

وهذا ليس بخير حقيقي لما فيه من الفتنة والاشتغال عن كمال الاقبال الى الاخرة اهـ ق س

أي لقمة بعرها سهلا من قبيعا قاس

أستقبلت الشمس فتلطخت وبالت
ثم رتعت وإن هذا المال خضرة
حلوة ونعم صاحب المسلم لمن
أخذه بحقه فجعله في سبيل
الله وابن السبيل أو اليتامى والمساكين ومن لم
يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي
لا يشبع ويكون عليه شهيدا
يوم القيامة باب
فضل من جهز غازيا أو خلفه
بخير حدثنا أبو معمر نا عبد
الوارث نا الحسين قال حدثني
يحيى قال حدثني أبو سلمة
قال حدثني بسر بن سعيد قال
حدثني

أي الخضرة من حيث المنظر قاس

حلوة هكذا في اليونينية كالتي في الأصل بغير صرف هـا

حدثني زيد بن خالد رضي
الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا
ومن خلف غازيا في سبيل الله
بخير فقد غزا حدثنا موسى ابن إسماعيل
نا همام عن إسحاق بن عبد الله
عن أنس رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكن
يدخل بيتا بالمدينة غير بيت
أم سليم إلا على أزواجه فقيل
له فقال إني أرحمها قتل أخوها
معي باب التحنط عند

أي فله مثل اجر الغازي من غير أن ينقص من اجر الغازي شيء اهـ قاس

هو حرام بن ملحان يوم بئر معونة قاس

أي استعمال الحنوط قاس

أي في عسكره أو على أمريه وفي طاعتي لأنه عليه الصلاة والسلام لم يشهد بدرا محونة قاس

ٱلْغَتَالِ حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَبْدِ
ٱلْوَهَّابِ نا خَالِدُ بْنُ ٱلْحَارِثِ نا ٱبْنُ
عَوْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَالَ
وَذَكَرَ يَوْمَ ٱلْيَمَامَةِ قَالَ أَتَى أَنَسٌ ثَابِتَ
ٱبْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ
وَهُوَ يَتَحَنَّطُ فَقَالَ يَا عَمِّ مَا يَحْبِسُكَ
أَنْ لَا تَجِيءَ قَالَ ٱلْآنَ يَا ٱبْنَ أَخِي وَجَعَلَ
يَتَحَنَّطُ يَعْنِي مِنَ ٱلْحَنُوطِ ثُمَّ جَاءَ
فَجَلَسَ فَذَكَرَ فِي ٱلْحَدِيثِ ٱنْكِشَافًا
مِنَ ٱلنَّاسِ فَقَالَ هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا
حَتَّى نُضَارِبَ ٱلْقَوْمَ مَا هَكَذَا كُنَّا
نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ
رَوَاهُ

ذكر

حـ بالقوم

حـ عَوَّدْكُمْ

هذه الرقعة الحمزية من الحمزية وليست في نصف

رَوَاهُ حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ

بَابُ فَضْلِ ٱلطَّلِيعَةِ حدثنا

أَبُو نُعَيْمٍ نا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ هو من بعث الى العدو ليطلع على احوالهم ق س
ٱبْنِ ٱلْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَأْتِينِي
بِخَبَرِ ٱلْقَوْمِ يَوْمَ ٱلْأَحْزَابِ قَالَ
ٱلزُّبَيْرُ أَنَا ثُمَّ قَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ
ٱلْقَوْمِ قَالَ ٱلزُّبَيْرُ أَنَا فَقَالَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ
ٱلزُّبَيْرُ

بَابٌ هَلْ يُبْعَثُ

ٱلطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ حدثنا صَدَقَةُ

فقال صح

فقال صح

يبعث الطليعة

نا ابن ا

انا ابن عيينة نا ابن المنكدر سمع
جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال ندب النبي صلى الله
عليه وسلم الناس قال صدقة
أظنه يوم الخندق فانتدب
الزبير ثم ندب فانتدب الزبير
ثم ندب الناس فانتدب الزبير
فقال النبي صلى الله عليه
وسلم إن لكل نبي حواريا وإن
حواري الزبير بن العوام

باب سبع الاثنين

حدثنا أحمد بن يونس نا أبو
شهاب عن خالد الحذاء عن أبي
قلابة

الناس

حواري

قلابة عن مالك بن الحويرث
قال انصرفت من عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لنا
أنا وصاحب لي أذنا وأقيما
وليؤمكما أكبركما

بلغ معابلة على البصرة

تم الجزء الحادي عشر من ثلاثين جزء
من البخاري ويليه الثاني عشر واوله

باب الخيل معقود في نواصيها الخير
الى يوم القيامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net